الباب الأول

غسيل الأموال على أرض الواقع

الفصل الأول

مصادر الأموال غير المشروعة!!

إن مرحلة الحصول على الأموال القذرة مع مرحلة استعمال تلك الأموال ، يعتبران جوهر القضية ، وذلك لا يتمّ إلا عن طريق البحث الميداني ، وخاصة في البنوك ، حيث تؤكّد الوقائع أن الجريمة خطيرة جداً!!

لكن المشكلة التي تعترض الباحث هنا : تعدّد مصادر الأموال القذرة ، وذلك لأن تعدّد مصادرها مرتبط إلى حدٍّ كبير بتعدّد الأفعال القذرة .

فمثلاً : جاء في تقرير الغافي (GAFi) الثامن ، أن أهم مصادر الأموال القذرة هي :

تهريب المخدرات ، الجرائم المالية ـ كالغش المصرفي ، والاستعمال الاحتيالي لبطاقات الائتمان أو الدفع ، الإفلاس الاحتيالي ، والاختلاس ، تهريب الكحول والتبغ ـ ، والمراباة ، والميسر ، وتهريب السلاح ، والدّعارة ، وسرقة السيارات ، والخطف ، ونحو ذلك . . .

وبالتالي يمكن فصل عمليات غسيل الأموال القذرة إلىٰ مصادرها الرئيسية ، وهي :

ـ عمليات غسيل الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات .

ـ عمليات غسيل الأموال الناتجة عن الفساد الإداري والسياسي .
لذا سنقوم بذكر أهم تلك المصادر ، وهي :

١ـ تجارة المخدرات :

لعل أهم عمليات تبييض الأموال تتعلّق بتجارة المخدرات ، نظراً للمردود الضخم من الأموال التي تدرّها هذه التجارة .

وقد جرّم المشرّع اللبناني الاتجار غير المشروع بالمخدرات وما يتعلق بها ، في المادتين ٦٣٠ و٦٣١ من قانون العقوبات ، ثم استُعيض عنها أول مرة بقانون ١٨ حزيران سنة ١٩٤٦م ، ثم ذهب المشرّع إلى تشديد العقوبة بموجب المرسوم بقانون رقم ٤٠٣٠ تاريخ ٤ أيار ١٩٨٦٠م ، وأخيراً بموجب قانون المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف رقم ٦٧٣ تاريخ ١٦ آذار ١٩٩٨م ، ويشير التقرير الإحصائي السنوي الموحّد لقضايا المخدرات المضبوطة في مكتب مكافحة المخدرات المركزي في بيروت ، إلى أن عدد الجرائم المضبوطة بلغ سنة ١٩٩٦م ما يقارب ٨٦٥ جريمة ، وسنة ١٩٩٧م ارتفع العدد إلى ٩٢٧ جريمة ، وسنة ١٩٩٨ انخفض العدد إلى ٦٩١ جريمة .

ولعل أشهر عمليات تبييض أموال تتعلق بتجارة المخدرات ، هي تلك التي تتعلق بالعمليات التي قام بها رئيس بانما (panama) المخلوع (نوريغا) ، حيث سمح لعصابات المخدرات الدولية في مدينة (مدلين) الكولومبية ، وذلك باستخدام بانما كمحطة ترانزيت لتجارة المخدرات ، مقابل الحصول على مبالغ مالية طائلة يتم إيداعها في البنوك العالمية لإجراء عمليات الغسيل لها ، وقد تم اعتقال (نوريغا) بعد غزو الولايات المتحدة الأمريكية لبلاده ، حيث قامت بترحيله إلى أمريكا لمحاكمته ، وحكمت عليه المحكمة بالسجن لمدة أربعين عاماً!!

وقد ساهم بنك الاعتماد والتجارة الدولية في مدينة فلوريدا الأمريكية في تسهيل إيداع أموال المخدرات المنقولة من كولومبيا إلىٰ أمريكا ، ثم كان يقوم البنك بوساطة فروعه المتعددة بتحويل الأموال إلى كولومبيا ، فتدخل إلى البلاد مجدداً بصورة قانونية ، وقد أدىٰ ذلك إلى انهيار البنك تماماً!!

ـ وفي أمريكا : أشار تقرير صادر عن مجلس الشيوخ الأمريكي عام ١٩٩٢م ، إلى أن حجم عمليات غسيل الأموال بلغ مئة مليار دولار سنوياً ، كان يتمّ تحويلها إلىٰ أموال مشروعة ، وقد لوحظ مؤخراً اتجاه تجار المخدرات إلىٰ إجراء عمليات تبييض الأموال في أمريكا من خلال شركات السمسرة بدلاً من البنوك ، وذلك بسبب زيادة نطاق المعاملات عن طريق السندات على مستوى العالم ، بالإضافة إلى الثغرات الموجودة في قانون سرية الحسابات الأمريكية الصادر سنة ١٩٧٠م .

ـ وفي فرنسا : تمّ الكشف عن اشتراك بنك ناسيونال دي باري في عمليات تبييض أموال تجار المخدرات من خلال فرع البنك في مدينة مارسيليا الفرنسية ، والذي أودع فيه جزء من ثروة نوريغا رئيس بانما السابق ، كما كان البنك يقوم بتحويل جانب من أموال تجارة المخدرات لحساب زوجة أحد المتهمين في عصابات التهريب الدولي للمخدرات!!

ـ وفي كولومبيا : أشارت التحقيقات التي أجريت عام ١٩٩٥م إلى حدوث فضيحة تورط فيها الرئيس الكولومبي سامبر ، حيث تلقى ٦١ مليون دولار مساعدة من تجار المخدرات خلال حملته الانتخابية عام ١٩٩٤م ، وذلك للوصول إلى رئاسة البلاد ، وقد اعترف مدير الحملة الانتخابية لسامبر بالحصول على المبالغ المذكورة ، رغم نفي الأخير لهذه الأقوال!!

وهكذا ، أصبح تورّط جهات عليا في بعض الدول يولّد الاطمئنان عند تجار المخدرات للقيام بالاتجار عبر دول مختلفة دون التعرّض لمطاردة السلطات الحكومية ، كذلك فإن هذا التورّط يؤدي إلى سهولة تحويل الأرباح المحققة من تجارة المخدرات عبر البنوك المحلية إلىٰ الخارج ، ثم استخدامها بشكل فوري في شراء أموال منقولة وغير منقولة ، والمشاركة في عمليات استثمار. . . إلخ ، وغيرها من صور تبييض الأموال النقدية والعينية .

- وفي المكسيك : تبيّن مؤخراً أن هناك عصابات احتكار دولية لتهريب المخدرات والأموال من المكسيك إلى أمريكا ، وأن هذه العصابات مؤلفة أساساً من الكولومبيين في المكسيك ؛ الذين يمتلكون وحدهم حوالي مئة طن من الكوكايين ، وينتظرون أي فرصة مناسبة لإدخالها إلى أمريكا عبر الحدود المشتركة ، إضافةً إلى أن تجار المخدرات الجدد أمكنهم السير على طريق العصابات القديمة ، وقد تمكنت الشرطة من تحديد ١٤ زعيماً أو مسؤولاً ، بعضهم يتاجر في الفواكه المملوءة بالكوكايين ويصدرها إلى الخارج ، ويقوم بإيداع القيمة بوساطة المشتري في حسابات مصرفية للمصدرين ، الأمر الذي يتضمن القيام بعمليات تبييض الأموال على مستوى العالم!!

- وفي الباكستان : طلبت اللجنة الدولية لمكافحة المخدرات التابعة للأمم المتحدة من الحكومة الباكستانية اتخاذ إجراءات أكثر صرامة لمعاقبة المتهمين بتجارة المخدرات ، والتأكّد من توقيع العقوبات عليهم ، كما طلبت اللجنة نفسها من الحكومة المذكورة اتباع إجراءات أكثر صرامة لمكافحة الفساد والنفوذ السياسي الذي يتمتّع به المجرمون ، وكذلك الاهتمام كثيراً بمكافحة عمليات تبييض الأموال القذرة!!

ـ في مصر : تُعَدُّ مصر من دول العبور والاستهلاك للمخدرات وليس من دول الإنتاج العالمي ، لذلك نجد أن تجار المخدرات في مصر هم في الغالب على اتصال وثيق مع تجار المخدرات في العديد من دول الإنتاج ، مثل باكستان وأفغانستان والهند وكولومبيا وجاميكا وبورما ولاوس وإيران وبوليفيا وبعض دول غرب أوربة ، وتقدّر قيمة المخدرات المتداولة في السوق المصري بحوالي ثلاثة مليارات جنيه سنوياً ، وتحاول مصر من خلال الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية مصادرة أموال وممتلكات أحد كبار مهربي المخدرات ، وذلك بالتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ، بحيث يتم اقتسام الأموال بين الدول الثلاث .

وقدرت قيمة هذه الأموال بنحو ٧,٥ مليون دولار ، وذلك في إطار الاتفاقيات والترتيبات الثنائية ، لتعزيز التعاون في تيسير تجريد تجار المخدرات من أموالهم وأصولهم ومصادرتها ، خاصة وأن ٧٠٪ من الأموال المستخدمة في تجارة المخدرات تتعرض لغسيل الأموال أو تبييضها[١] !!

ومن أشهر نواب المخدرات في مصر : نائب سيناء في مجلس الشعب عايد سليمان ، حيث قضت محكمة القيم بتاريخ ٧/ ٣/ ١٩٩٢م بفرض الحراسة على أمواله ، بالإضافة للعضو السابق رشاد عثمان الذي وجّهت إليه محكمة القيم عدّة اتهامات ، من بينها الاتجار بالمخدرات!!

وقد أعلن رالف لايندر (Ralf Lainder) ـ وهو خبير عالمي في مكافحة الممارسات المصرفية غير المشروعة ـ أن تهريب المخدرات يساهم في

---

(١) مقال اللواء عصام الترساوي بعنوان غسيل الأموال ، ملحق الأهرام الاقتصادي : ٢٩/ ٥/ ١٩٩٥م .

حدوث عمليات تبييض أموال قيمتها ١٢٥ مليار دولار على مستوى العالم ، أي تمثل ٢٥٪ من قيمة إجمالي عمليات تبييض الأموال المرتبطة بالمخدرات فقط ، والبالغة ٥٠٠ مليار دولار سنوياً!!

٢ـ الرشوة : Bribery :

تُعَدُّ الرشوة من أكثر الجرائم التي يمكن أن تؤدي إلى الحصول على أموال طائلة غير مشروعة ، تصبح مصدراً من مصادر الأموال المراد تبييضها ، وقد جرّمت القوانين على اختلافها الرشوة ، وفرضت عقوبات عند ارتكابها تتراوح بين الحبس والغرامة ، فالمشرّع اللبناني جرّم الرشوة في المادة ٣٥١ وما يليها من قانون العقوبات ، وفي مصر جرّمت الرشوة في المادة ١١١ وما يليها من قانون العقوبات .

وبلغت قضايا الرشوة حسب إحصاء وزارة الداخلية لعام ١٩٩٥م حوالي ١١٠ قضية قيمتها ١٨ مليون جنيه مصري تقريباً ، ومن القضايا التي طُرحت على القضاء المصري قضية التلاعب في أراضي محافظة البحر الأحمر مقابل الحصول على رشاوي ، والمتّهم فيها المحافظ السابق ، والذي حصّل لنفسه ولأسرته ولأقاربه على مساحات تزيد عن ٢٣ ألف متر بمنطقة رأس غارب وسفاجا والغردقة والزعفران ، فضلاً عن شراء بعض الوحدات السكنية ، وتسهيل حصول بعض المواطنين على مساحات أراضٍ مقابل دخوله معهم كشريك في تلك الأراضي ، مستغلاً وظيفته وسلطاته الوظيفية في تخصيص الأراضي وإعادة بيعها بأسعار مرتفعة ، والحصول على مبالغ مالية كبيرة على سبيل الرشوة مقابل سعيه لدى رئيس مدينة القصير لإتمام التخصيص ، والتعاقد لأحد المواطنين على قطعة أرض مساحتها ١٩ ألف متر مربع ، والجدير بالذكر أن هذه القضية متورط فيها خمسة مسؤولين في مجلس الشعب المصري ورئيس

مجلس مدينة الغردقة السابق ، ورئيس مجلس مدينة رأس غارب السابق بالإضافة إلى محافظ مدينة البحر الأحمر السابق[١]!!

. . . وفي فلسطين المحتلة (إسرائيل) : ذكرت صحيفة (يديعوت أحرونوت) أنه تم فصل أربعة من الموظفين في إسرائيل ، وذلك بسبب الفساد المالي ، وأوردت صحيفة (الجيروز اليم بوست) خبراً مفاده أن أربعة من ضباط جهاز الأمن العام قد فُصلوا ، وذلك بعد اكتشاف تورطهم في قضية سوء استخدام الأموال[٢]!!

. . . وفي اليابان : أدّت فضيحة العملات والرشاوي التي قام بها رئيس الوزراء السابق (كاكاوي تاناكا) إلى هزّ الحياة السياسية عام ١٩٧٢م ، وأدّت إلى الإطاحة به ، وهو أقوى شخصية سياسية عرفتها اليابان ، والملقب بصانع الملوك والرؤساء ، حيث قُدّم إلى المحاكمة بتهمة الحصول على ١,٢ مليون دولار من إجمالي ١٢ مليون دولار دفعتها شركة لوكهيد الأمريكية كرشاوي لشراء طائرات ترايستار التي تصنعها شركة لوكهيد ، وحُكم على (تاناكا) بالسجن والغرامة ، فأصيب بذبحةٍ صدريةٍ شديدة كادت تودي بحياته[٣]!!

. . . وفي فرنسا : ظهرت مؤخراً حالة رشوة جديدة ، حيث تمّ توجيه الاتهام إلى مذيع مشهور يدعى (باتريك دو روفر) بتلقي رشوة من أحد رجال الأعمال الفرنسيين ، وهي عبارة عن تذاكر سفر إلى إحدى جزر أمريكا اللاتينية وحقّ الإقامة المجانية فيها ، مقابل تناول مشاريع تجارية تخصّ رجال الأعمال في التلفزيون الفرنسي[٤]!!

---

(١) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ١٢/ ٢/ ١٩٩٦ : صفحة ٧و٨ .
(٢) جريدة العرب القطرية ، تاريخ ٤/ ٢/ ١٩٩٦م .
(٣) مجلية روز اليوسف المصرية ، تاريخ ٤/ ٧/ ١٩٩٤م .
(٤) جريدة العرب القطرية ، تاريخ ٢٧/ ١/ ١٩٩٦م .

٣ـ الاتجار بالنساء والأطفال : (تجارة الرقيق الأبيض) :

عاقب المشرّع اللبناني من يقوم بأفعال الحضّ على الفجور ، وذلك في المادة ٥٢٣ وما يليها من قانون العقوبات ، بالحبس والغرامة .

وتطرّقت اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٨م في مقدمتها إلى استغلال الأطفال في كثير من أرجاء العالم ، باعتبارهم سوقاً غير مشروعة للاستهلاك ولأغراض إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وتوزيعها والاتجار فيها بصورة غير مشروعة ؛ مما يشكل خطراً فادحاً إلى حدّ يفوق التصور ، خاصة عندما يهدف ذلك إلى التغرير بالقصّر أو استغلالهم .

وكان مؤتمر مانيلا (الفليبين) عن الجريمة المنظمة عام ١٩٩٨ قد تطرّق إلى مكافحة الاتجار بالنساء والأطفال بشكلٍ واسعٍ وفعّال .

وقد بدأت ظاهرة الاتجار بالنساء تنتشر في أوربة بمعرفة (مافيا) الدعارة لتهريب النساء من دول أوربة الشرقية ، وذلك بعد انهيار النظام الشيوعي في تلك البلاد ، وتطبيع إجراءات تحررية للتجارة والمعاملات المختلفة ، مع تخفيف الرقابة على الحدود .

وأشار أحد التقارير الصادرة عن المنظمة الدولية للهجرة ومقرّها في جنيف ، إلى أن العديد من الفتيات يتركن أوربة الشرقية هرباً من الفقر والبطالة والبحث عن الثراء في الغرب ، وأن أعمار تلك الفتيات يتراوح بين ١٥ و٢٠ سنة ، يذهبن إلى أوربة للعمل في بعض المهن الحرّة ، مثل المضيفات في الملاهي والفنادق ، والراقصات ، والكوافيرات ، والخادمات ، والتجميل ، وغيرها ، ثم ينتهي الأمر إلى ممارسة الدعارة بوساطة بعض (القوّادين) أو سماسرة الرقيق الأبيض ، ويوضح التقرير أن العصابات المتورطة في هذه التجارة المحرمة على درجة عالية من

التنظيم ، وتستخدم وسائل تتّسم بالعنف والإرهاب والوحشية والتهديد بالقتل وحرق المنازل لمن ترفض ممارسة الرذيلة!!

وتجدر الإشارة إلى أن لجوء السلطات الأمنية إلى ضبط عصابات الرقيق أو الدعارة قلّما يشكّل رادعاً قوياً لها ، حيث ترحيل الفتيات الممارسات للدعارة إلىٰ بلادهن في أوربة الشرقية بالإضافة إلى العقوبات الخفيفة ، وكثيراً ما تفلت هذه العصابات من العقوبات ، وتستمّر في تحقيق أرباح طائلة فتعمد إلى تبييضها ، هذا بالإضافة إلى تغيير أساليب عصابات التهريب باستمرار ، ولا توجد أساليب قانونية حتى الآن تساعد على التصدّي لها على نحو فعّال ، مما يُتيح لعصابات الرقيق الأبيض الدولية تحقيق أرباح كبرى بالمقارنة مع الأرباح التي يمكن أن تتحقق من مزاولة بقية الأنشطة غير المشروعة بما فيها المخدرات .

ونظراً لأن هذه التجارة لم تعد مقتصرة على الحدود الجغرافية للدولة الواحدة ، اتسع نطاقها ليصل إلى عدة دول في آن واحد ، ومن ثم تتجه هذه العصابات إلى إيداع المداخيل المحققة من التجارة غير المشروعة في حسابات سرية في البنوك الأجنبية وفروعها ؛ التي تنتشر في مناطق جغرافية متعددة حول العالم .

وفي الغالب يتم إجراء العديد من عمليات التحويل للنقود عبر البنوك والمراسلين في دول مختلفة ، بحيث يحدث نوع من التعتيم على المصدر غير المشروع للأموال ، ومن ثم يصعب تتبع هذه الأموال ومكافحتها بشكل فعّال .

ومن الممكن أن تخضع هذه المداخيل لعمليات التبييض من خلال شراء العقارات والسلع والحلي والمجوهرات وغيرها .

وتقدّر بعض المصادر حجم الاتجار بالنساء بنحو ٣,٥ مليار دولار

على مستوى العالم ، وذلك حسب تقديرات عام ١٩٩٤م[١] .

وفي فلسطين المحتلة (إسرائيل) شهدت الثمانية شهور الأولى من عام ١٩٩٥م ضبط ١١٣ حالة ممارسة بغاء في بيوت الدعارة ، وتوضح الإحصاءات الأمنية ارتفاع هذا النوع من الجرائم ، ومن لعب القمار بمعدل مئة في المئة عن العام الماضي ، وتشير التقارير الأمنية الإسرائيلية إلى حدوث ظاهرة جديدة بعد انهيار الاتحاد السوفياتي ، واتجاه دول أوربة الشرقية إلى التحرر والانفتاح ، حيث تتجه أعداد كبيرة من الفتيات القادمات بتأشيرات سياحية من هذه الدول إلى إسرائيل ، ثم تستطيع كل فتاة الحصول على مستندات مزّورة تُثبت أنها من المهاجرات الجدد إلى إسرائيل ، ثم تتحوّل إلىٰ ممارسة للدعارة تحت ستار معاهد التدليك ، مقابل أجور محددة وفقاً للفترات الزمنية المطلوبة لمارسة الرذيلة ، ويحدّد هذه الأجور أصحاب معاهد التدليك الوهمية ، فيسدّد راغب المتعة الحساب لصاحب المعهد تحت بند المسّاج والتدليك ، وقد تمكّنت الشرطة الإسرائيلية من كشف هذه الألاعيب ، وتحاول تعقبها قدر الإمكان[٢]!!

٤ـ اختلاس الأموال (Embezz Lement) .

تُعَدُّ جرائم اختلاس الأموال العامة من أهم الجرائم المرتبطة بالفساد الإداري ، فضلاً عن ارتباطها بعملية تبييض الأموال ، حيث يتجه الحاصلون علىٰ الأموال المختلسة الكبيرة القيمة إلى إيداعها في بنوك أجنبية خارج البلاد ، توطئة لعودتها في المستقبل إلى البلاد بصورةٍ

---

(١) مجلة روز اليوسف المصرية ، تاريخ ١٨/ ٩/ ١٩٩٥م .

(٢) جريدة أخبار الحوادث المصرية ، تاريخ ٧/ ١٢/ ١٩٩٥م .

مشروعة ، سواءً من خلال التصرفات العينية ، أو من خلال تكرار وتعدّد قنوات المصارف المحلية والعالمية .

وقد جرّم المشرّع اللبناني اختلاس الأموال في المادة ٦٧٠ عقوبات ، تحت عنوان إساءة الأمانة والاختلاس ، فارضاً عقوبة الحبس والغرامة على مرتكبها .

فالاختلاس هو التصرف بالموجودات المالية وغيرها بصورةٍ تخرج من دائرة الأصول فلا تظهر فيها ، مما يحول دون وضع يد الدائنين عليها .

كما جرّم المشرّع المصري اختلاس الأموال في المادة ١١٩ عقوبات ، ولوحظ زيادة عدد حالات الاختلاس ، بعد أن اتّجهت الحكومات المتعاقبة إلى تعزيز سيطرة الجهاز الإداري الحكومي على الشركات والهيئات والمؤسسات العامة ، منذ تأميم الشركات الخاصة ابتداءً من عام ١٩٦١م ، وقد شجّع مناخ العمل والإدارة المتبع في هذه الشركات ووحدات الجهاز الإداري ، كبار العاملين فيها علىٰ اختلاس المال العام ، باعتباره نهباً مستباحاً لا يهتم أحد بالرقابة الصارمة عليه ، وبالنظر إلى أنه ملكية شائعة ، ومن الصعوبة بمكان السيطرة والرقابة وحصر الانحرافات ، وذلك بالمقارنة بما كان عليه في ظل الحرية الاقتصادية والملكية الخاصة .

وما يهمنا في هذه الدراسة هو ما يتم تهريبه إلى الخارج من المبالغ الكبيرة التي يجري عليه تبييض الأموال ، ويعود ذلك إلى زيادة التقليد والمحاكاة لمستويات المعيشة والأنماط الاستهلاكية المنتشرة في الدول الأجنبية ، والرغبة في استهلاك السلع المستوردة وارتفاع الأسعار المحلية ، مما يجعل المرتبات والحوافز الحكومية الرسمية غير كافية للوفاء بكافة تلك الاحتياجات ، فكان الاختلاس هو الطريق الأسهل

للحصول على الاحتياجات ، والقضاء على الفجوة بين الإمكانيات المتواضعة والرغبات غير المحدودة .

وتجدر الإشارة إلى استمرار حالات الاختلاس في ظل حرية السوق وتحرير الاقتصاد وانفتاحه على العالم الخارجي ؛ بسبب استلام المعونات الأجنبية والمعونات الاقتصادية من الدول الصديقة ، والتي ينظر إليها كبار العاملين في الدولة على أنها أموال مجانية يجب الحصول منها على أكبر قدر ممكن ، سواء بطريقة مشروعة أو غير مشروعة ، ومن ثم تتعرّض أموال المعونات الأجنبية للنّهب والاختلاس ، فتصبح محلاً للتبييض .

وقد أوضحت دراسة مقدمة من هيئة النيابة الإدارية المصرية إلى مؤتمر منع الجريمة الذي عُقد في القاهرة عام ١٩٩٥م ، أن النيابة العامة الإدارية تمكنت من المساهمة في حماية المال العام ، عن طريق التحقيق في الانحرافات المالية خلال عام ١٩٩٤م ، حيث بلغ مجموع جرائم الاختلاس ١٦٣٥ قضية .

وتعترف الدراسة أنه رغم الجهود المبذولة في تعقب الجريمة والفساد ، لا يزال هناك الكثير من الانحرافات المالية والفساد المرتبط بالإدارة ، لا يمكن التوصّل إليها والقضاء عليها ، بسبب وجود ثغرات ينفذ منها تيار الفساد[١] !!

وتشير إحصائيات وزارة الداخلية عن عام ١٩٩٥م ، إلى أن قيمة الأموال التي جرى اختلاسها تبلغ ١٣ مليون دولار[٢] !!

ومن أشهر حالات الاختلاس عام ١٩٩٦م في مصر ، ما كشفت عنه

---

(١) جريدة أخبار اليوم المصرية ، تاريخ ٦/ ٥/ ١٩٩٥م .

(٢) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ٧/ ٢/ ١٩٩٦م .

إدارة مكافحة التهرب عن قيام ثلاثة من العاملين في مصلحة الضرائب ، باختلاس قيمة الغرامة التي دفعتها إحدى راقصات مصر عن تأخيرها في سداد الضريبة ، حيث اختلس الموظفون ثلاثين ألف جنيه مصري (حوالي ٩ آلاف دولار) ، ولم يسجلوا في السجلات سوى خمسة جنيهات (١,٥ دولار)!!

كما كشفت التحقيقات عن قيام الموظفين باختلاس نحو ربع مليون جنيه من أموال الضرائب على الفنانين والمطربين ، وقد تمّ إيقاف هؤلاء المختلسين عن العمل ، وأحيلوا إلى المحكمة الجنائية[١] .

. . . . وفي الجزائر : قامت الحكومة الجزائرية بحملة واسعة على المختلسين في ولاية إدرار والشلف وعنابة ، وتمّ القبض على ٥٧ مسؤولاً بمؤسسات عامة بتهمة الرشوة وتبديد المال العام ، مما كان له ردّة فعل في الأوساط السياسية والاقتصادية ، كما دعا اتحاد العمال الجزائري إلى توسيع نطاق الحملة لتشمل القطاع الخاص[٢] .

. . . . وفي فلسطين المحتلة (إسرائيل) : لعل من أحدث حالات الاختلاس في إسرائيل والمرتبطة بعمليات تبييض الأموال ما نسب إلى الملحق العسكري الإسرائيلي السابق في سنغفورة ، جنرال الاحتياط يهود بيليد وزوجته اللذين اتهما بالاختلاس عن طريق الحصول على الفرق بين السعر الحقيقي لبطاقات السفر والسعر الوهمي المدون في فواتير ثلاثين رحلة جوية ، وإيداع الفرق في حسابهما عندما كان الزوج ملحقاً عسكرياً في سنغفورة خلال فترة (١٩٨٩ ـ ١٩٩٣م)[٣] .

---

(١) جريدة الجمهورية المصرية ، تاريخ ٥/ ٢/ ١٩٩٦م .
(٢) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ٩/ ٤/ ١٩٩٨م .
(٣) جريدة الراية القطرية ، تاريخ ١٣/ ٢/ ١٩٩٦م .

٥ـ التهرّب غير المشروع من دفع الضرائب (TAX EVASION) :

يُقصد بالتهرّب غير المشروع من الضريبة أو الغش الضريبي ، بأنه تمكن المكلف كلياً أو جزئياً من التخلص من تأدية الضرائب المستحقة عليه ، وذلك عبر ممارسة الغش والتزوير في القيود ، ومخالفة القوانين والأنظمة الضريبية المعتمدة .

ويُعَدُّ التهرّب من دفع الضرائب من أكثر المصادر ؛ التي يمكن أن تؤدي إلى جني أموالٍ طائلة ، تكون هدفاً لعمليات تبييض الأموال .

فهناك علاقة وثيقة بين الهروب من دفع الضرائب وعمليات تبييض الأموال ، حيث يتجه المهربون إلى إيداع أرباحهم في المصارف ، لتكون بعيدة عن عيون مصلحة الضرائب ، وبمنأى عن إمكانية ملاحقتها وتجريمها ومصادرتها .

. . . ففي اليونان : يواجه ٥٢ لاعباً لكرة السلة اتهامات بإخفاء جانبٍ كبير من دخولهم وعدم سداد الضرائب المفروضة على هذه الدخول ، وفي مدينة (سالوتنيك) وحدها تتزايد عملية التهرّب من دفع الضرائب التي بلغ مقدارها ٨ مليون دولار ، ويُعتبر اللاعب اليوناني (زوران سافيتش) أكثر اللاعبين تهرّباً من دفع الضرائب المستحقة على دخله قبل انتقاله ليعلب مع نادي ريال مدريد الإسباني ، حيث تبلغ هذه الضرائب ٦٦٠ ألف دولار مستحقة مع المكافآت وبدلات السفر فقط[١] !!

. . . وفي إسبانيا : جرت محاكمة رئيس بنك إسبانيا بتهمة الغش في الضرائب وتزوير مستندات ، فضلاً عن التلاعب في أسعار الأسهم[٢] .

---

(١) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ٢٢/ ٢/ ١٩٩٦م .

(٢) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ١٥/ ٥/ ١٩٩٦م .

.... وفي مصر : تُشير التقديرات المصرية إلى أن نسبة التهرب الضريبي تزيد عن ٥٠٪ من الممولين الذين لا علاقة لهم بمصلحة الضرائب ، رغم تحقيقهم الملايين من الجنيهات المصرية وتهريبها ، سواء في الداخل أو الخارج .

وقد صرّح رئيس إدارة مكافحة التهرّب الضريبي المصري عن وجود حوالي ثلاثمئة مليونير متهرّبين من الضرائب ، وسوف تتمّ محاسبتهم ، ولكن تمّ نقله إلى عمل آخر ليس له علاقة بعمله الأصلي ، ولا يتناسب مع خبرته الطويلة ، خاصة بعد كشفه عن شخصية معروفة وذات نفوذ وثراء ، وتتاجر بالاستيراد والتصدير!!

وقد أعلنت الإدارة العامة لمباحث التهرّب الضريبي خلال شهر أيلول ١٩٩٥م ، أنها تمكنت من ضبط السلع المهربة إلى داخل البلاد ولم يسدّد عنها جمارك ، وذلك عن طريق بعض السفارات التي استغلّت الإعفاءات الدبلوماسية الممنوحة لها ، وتبلغ قيمة الضرائب الجمركية المستحقة على الأشياء المضبوطة ١١ مليون جنيه[1]!!

وتجدر الإشارة إلى أن أكثر حالات التهرّب من الضرائب تتم من خلال التهرّب من سداد ضريبة الجمارك المستحقة على بعض السلع المستوردة ، كالسيارات ، والمشغولات الذهبية ، والأحجار الكريمة ، والخمور ، والسجائر ، والتي تؤدي إلى الحصول على مبالغ مالية ضخمة تُستعمل في تبييض الأموال لإخفاء مصدرها غير المشروع .

---

(١) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ١٥/ ٥/ ١٩٩٦م .

٦ـ الجرائم الواقعة على المال : (Money Crimes) :

تُعَدُّ الجرائم الواقعة على المال ، كما هو واضح من اسمها ، بأنها جرائم تهدف إلى الحصول على الأموال ، والذي يهمنا في مجال تبييض الأموال هو الجرائم التي تهدف إلى الحصول على أموال طائلة وضخمة ، ويعمل مرتكبوها على إخفاء أو تمويه مصدرها لتبدو وكأنها أموال ذات مصدر مشروع لا تشوبه شائبة .

وقد عاقب المشرع اللبناني على الجرائم التي تقع على الأموال في الباب الحادي عشر من قانون العقوبات ، كأخذ مال الغير : مثل السرقة ، والاغتصاب ، والتهويل ، واستعمال أشياء الغير دون حق ، والاحتيال ، وسائر ضروب الغش مثل المراباة والقروض لقاء رهن ، والشك دون مقابل ، وإساءة الائتمان والاختلاس والغش في المعاملات ، والإفلاس والتقليد والملكية الأدبية والفنية ، والأضرار الملحقة بأملاك الدولة والأفراد ، وأخيراً الجرائم المتعلقة بنظام المياه .

وجاء في تقرير الغافي (GAFI) الثامن : اعتبار الجرائم المالية من أهم مصادر المداخيل غير المشروعة كالغش المصرفي ، والاستعمال الاحتياطي لبطاقات الائتمان أو الدفع ، والإفلاس الاحتيالي ، والاختلاس ، وتهريب الكحول والتبغ .

إن اعتبار الجرائم المالية من أهم الجرائم المعتبرة مصدراً لتبييض الأموال ، يعود إلى ضخامة المبالغ التي تحققها هذه الجرائم ، كونها تهدف وبشكل أساسٍ إلى جمع المال ، وتزداد هذه الأهمية عندما تتعلق هذه الجرائم بالمصارف .

ومن أكبر الجرائم المصرفية في العالم : إمبراطورية الفساد المالي التي أُطلقت على بنك الاعتماد والتجارة الدولي ـ مركزه في بريطانيا وله

فروع منتشرة في غالبية دول العالم ـ وهناك غموض حول طبيعة نشاط هذا البنك ، إذ لم تُطرح أسهمه للاكتتاب العام ، ولم يكن مطالباً بتقديم معلومات أو بيانات عن نشاطه إلى أيِّ جهة رسمية ، فضلاً عن وجود مؤسستين يملكهما البنك ، إحداهما في (لوكسمبورغ) والأخرى في (جزر الكايمان) ، مما جعل الأمر مشوباً بالتعقيد والغموض والتعتيم ، خاصة أن عدد المؤسسين للبنك يبلغ ثلاثين مؤسساً ، بالإضافة إلى بنك أوف أمريكا وشركة الاعتماد والاستثمار الدولية في جزر الكايمان .

وقد حرص البنك على أن يلعب دوراً هاماً في الجاسوسية الاقتصادية ، من خلال توطيد علاقاته الحميمة مع وكالة المخابرات الأمريكية والمخابرات الباكستانية التي تحرص على التعاون مع الجهة التي تمارس أنشطة خفية ، وتجميع بعض المعلومات والأسرار ، ونقل الأموال عبر قنوات متعددة ، ولديها علاقات وثيقة مع الحاكم والساسة وكبار ورجال المال والأعمال ، وكبار رجال الدولة في عدد كبير من الدول ، وقد كانت إدارة البنك خاضعة لنفوذ وتوجيهات رجال المخابرات الأمريكية والمخابرات الباكستانية داخل البنك ، وتتلقى توجيهات ، وتساهم في تسهيل عمليات الجاسوسية في مختلف دول العالم الثالث التي تنتشر فيها فروع البنك .

مثال ذلك : تعاون المخابرات الأمريكية مع المخابرات الباكستانية لتأمين وصول السلاح والأموال إلى (المجاهدين الأفغان) في حربهم ضد الاتحاد السوفياتي السابق من خلال فتح حسابات في البنك ، وفي بنك فرست أمريكان التابع له لتأمين أداء عمليات المخابرات الأمريكية والباكستانية في أفغانستان .

إضافة إلى لعب بنك الاعتماد والتجارة الدولي دوراً بارزاً في تمويل

ثوّار الكونترا في نيكارغوا خلال عامي ١٩٨٥م و١٩٨٦م للحصول على السلاح والمعدات العسكرية المصدرة إلى إيران من إسرائيل ، مقابل إطلاق سراح رهائن أمريكان في لبنان!!

كما قام هذا البنك بتمويل احتياجات الأطراف المتحاربة في الشرق الأوسط ، مثل : إيران والعراق!!

وكان لعمليات الفساد المالي ، وتمويل الإرهاب ، والحركات الانفصالية العالمية ، والتجارة غير المشروعة ، وغيرها من العمليات المشبوهة ، إضافة إلى الفساد الإداري الدور الأكبر الذي أدّى إلى عجز الإدارة عن المحافظة على الهياكل المالية والمصرفية للبنك ، مما أسفر في النهاية عن سقوطه!!

وقد شرح أحد المتهمين بالتبييض Roman Milan Rodriguez ـ وهو عميل للمخابرات الأمريكية ، ويعمل لصالح كارتل ميدلين وكارتل كالي ـ كيفية حصول التبييض ومستلزماته ، فقال : يقوم ممثلو الكارتل في المدن الأمريكية بجمع الأموال الناتجة عن الاتجار بالكوكايين ، ثم تُسلم إلى سُعاة ينقلونها بسيارات قديمة (لمزيد من السرّية) إلى أماكن آمنة منتشرة في أنحاء منعزلة من البلاد ، حيث يجري فرزها وتجميعها ورزمها على يد عمالٍ كولومبيين لا يجيدون اللغة الإنكليزية ، استُقدموا خصّيصاً لهذه المهمة .

بعد ذلك يجري صنع علب كرتون بقياسات مختلفة تتناسب مع أحجام العملة المصدرة ، كتب عليها Services Consolidated Couries مع اسم شركة أسسها Rodrigues نفسه وشعارها كرة أرضية وطائرة وشاحنة ، وأوضح أن استعمال هذه العلب مع لباس موحّد للعمال كان يحمل على الاعتقاد بأن العمل شرعي تماماً ، إلى درجة جعل البعض يطلب من الشركة تأمين بعض عمليات النقل!

ويكشف Rodrigues كيف أمّن انتقال المال إلى كولومبيا ، فيقول : اجتمعت إلى نوريغا (رئيس كولومبيا السابق) سنة ١٩٧٩م ، وطلبت منه ما يلي : تأمين حماية المال عندما يصل إلى كولومبيا ، قيداً فورياً للأموال في الحسابات ، توفير بعض الامتيازات ، جواز سفر دبلوماسي وحقيبة دبلوماسية ، وذلك مقابل عمولة ١٪ عن المبالغ المنقولة ، ولكن هذه العمولة تراوحت في الواقع بين ٥,٥٪ و١٠٪ ، وقد استجاب نوريغا لطلبنا .

ويضيف : عندما يصل المال إلى كولومبيا تكون بانتظاره عربات نقل مصفحة تابعة غالباً للحرس الوطني تواكبه إلى حي البنوك ، حيث يستلم البعض من التجار حصته ، فيما يودعها البعض الآخر في المصرف ، أما الكمية الرئيسية من النقد ، فكانت تأخذ طريقها إلى Banco Nationalde Panama الذي يقوم مقام المصرف المركزي .

وعن المرحلة التي تلي ، يقول : نذهب إلى البنك الوطني البانامي ، ونطلب منه أن يُقيّد لنا مبالغ مختلفة في عدة مصارف ، ثم نذهب إلى هذه المصارف ونطلب إليها توزيع المبالغ التي أودعناها في حسابها بسرعة وبفوائد أكبر ، بالإضافة إلى أن المصرف المركزي الوطني يجهل أسماء الزبائن الذين ستقيّد في حساباتهم في المصارف التي حوّل إليها المال ، وقد أكد رود يغز عدم معرفته بالوجهة النهائية لهذه المبالغ ! !

إلا أن الجرائم المالية التي تكون مصدراً لتبيض الأموال ، لا تقتصر فقط على الجرائم المصرفية ، فهناك جرائم أخرى ، منها :

ـ تزييف العملة :

يُعَدُّ التزييف بأنه كل اصطناع لعملة تقليداً لعملة صحيحة ، وكل تلاعب في قيمة عملة صحيحة ، وكذلك كل ترويج أو إدخال من الخارج

لعملة مزيفة ، إذا تمت هذه الأمور بقصد وضع العملة المزيفة في التداول أو الغش والإضرار .

وقد جرّم المشرّع اللبناني تزييف العملة وتزويرها في المادة ٤٤٠ وما يليها من قانون العقوبات ، واعتبرت محكمة جنايات بيروت بأن تقليد العملة يكون بالمشابهة بين الصحيح وغير الصحيح ، ولا يشترط المهارة والحذق .

كما أن الحماية الجنائية تشتمل على العملة الوطنية والعملة الأجنبية ، وهو ما أكّدته اتفاقية جنيف عام ١٩٢٩م ، التي دعت لعدم التمييز بين العملة الوطنية والعملة الأجنبية ، وكثيرٌ من التشريعات قدرت خطورة تزييف العملة فعاقبت عليها ، باعتبارها جريمة خاصة .

ويُعتبر نشاط تزييف الدولارات الأمريكية من المصادر المتاحة للحصول على دخول غير مشروعة ، بوساطة عصابات دولية تتولىٰ الطبع والتزييف والترويج ، في دول متعددة في مختلف أنحاء العالم ، وذلك على الرغم من حرص الدولة على تضمين عملتها الصحيحة في مراحل صنعها عناصر أمن فنية متعددة الألوان ، ويمثل تزييف العملة بطرق الطباعة بكلاشيهات مصطنعة من أخطر طرق التزييف ، بسبب اعتماد صكّ العملات الصحيحة على أسلوب الطباعة أيضاً ، وبذلك يكون التزييف قد اقترب من المستوى العالمي للإتقان الذي يمكن به خداع الشخص العادي ، وقبول الأوراق المزيفة على أساس أنها صحيحة ، وذلك فضلاً عن إمكان طباعة كميات كبيرة من العملات المزيفة .

ويعتبر الدولار الأمريكي من العملات التي يتم تزييفها على المستوى الدولي ، نظراً لعدم توافر الإجراءات الأمنية الفعّالة التي تواجه عملية تقليد الدولار حيث يتكون من لونين فقط هما اللون الأبيض واللون

الأخضر ، ولا يوجد تداخل بينهما في أي مكان من الورقة المالية ، بالإضافة إلى أن الدولار الأمريكي يعتبر أكثر العملات قبولاً في كافة دول العالم ؛ باعتباره عملة عالمية قابلة للتحويل ، ومقبولة من الأفراد والبنوك والمشروعات كافة في جميع دول العالم حالياً ، وذلك بسبب قوة الاقتصاد الأمريكي والعملة الأمريكية .

وتصدر الولايات المتحدة الأمريكية سنوياً ما يزيد عن أربعمئة مليار دولار أمريكي ، منها ٢٣٪ فقط يتداول بها داخل أمريكا ، أما الـ ٧٧٪ الباقية فيتم طرحها للتداول خارج أمريكا .

وقد بلغت قيمة الدولارات المزيفة المضبوطة عام ١٩٩٠ ما يوازي ١١١,٢ مليون دولار[١]!!

وقد لجأت وزارة المالية الأمريكية إلى اتخاذ بعض الإجراءات الجديدة للحدّ من سهولة عملية طباعة النقد المزيف ؛ عن طريقة وضع سلك من البلاستر مدمج داخل نسيج الورقة على يسار ختم الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي ، ومطبوع على الخيط باختصار اسم الولايات المتحدة الأمريكية باللغة الإنكليزية (U.S.A) مع كتابة قيمة الورقة ٥٠ أو ١٠٠ بجانب هذه الحروف في نسق عمودي مبتكر وغير قابل للتصوير بواسطة ماكينات النسخ الملونة .

. . . وفي مصر : تمّ ضبط بعض العصابات الدولية التي تتولى تقليد وتزييف الدولار الأمريكي من فئة الدولار الواحد ، وضبطت ماكينات الطباعة والأدوات المستخدمة في عملية التقليد ، وتمّ التحفظ على ١,٥ مليون دولار مزور عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٢[٢] .

---

(١) مجلة الاقتصاد المصرية ، تاريخ ١٥/ ١١/ ١٩٩٣م .

(٢) مجلة الاقتصاد المصرية ، تاريخ ١٥/ ١١/ ١٩٩٣م .

وهكذا فإن نشاط العصابات الدولية في تزييف العملات الصعبة بصفة عامة والدولار الأمريكي بصفة خاصة ، يجعل من السهولة بمكان تدفق هذه النقود المزيفة عبر البنوك في عدة دول مختلفة من العالم ، وهو ما يساهم في دعم نشاط تبييض الأموال ، حيث يكون الغسيل النقدي عبر الحسابات المصرفية سهلاً ، في حالة عدم اكتشاف البنك عملية تزييف النقود المودعة لديه بالعملات الحرّة ، ثم صرف مبالغ مشروعة غير مزيفة إلى صاحب الحساب عند السحب من حسابه ، أو من خلال غسيل الأموال عن طريق شراء الأصول المختلفة والسلع وغيرها ، بحصيلة الدولارات أو العملات المزيفة بشكل مباشر ، أو تحويلها في شركات الصرافة والبنوك المحلية إلى محلات أخرى تستخدم في شراء الأصول أو السلع أو العقارات أو الذهب أو غيرها دون اكتشاف حقيقة تزييف العملة .

هذا ، وقد بدأ تزييف العملة يتحول إلى تزوير الشكات والسندات والأوراق المالية الأخرى ، حيث وجه الأنتربول الدولي تحذيراً إلى دول الخليج من انتشار سندات مزورة ، واستطاعت اليابان التوصل إلى آلة ألكترونية بالغة الدقة مبرمجة على رفض طباعة الأوراق النقدية والسندات والأسهم والشيكات المالية ، وهو ما يصعب عملية تزييف العملة بصفة عامة .

. . . . وفي فلسطين المحتلة (إسرائيل) : تمكّنت المافيا الروسية من إدخال أربعة مليارات دولار أمريكي مزورة ، لاستخدامها في السيطرة على الممتلكات والشركات في إسرائيل ، والتسلل من أجل التأثير على الحياة السياسية فيها ، وذلك وفقاً لتصريحات (موشيه شاحاك) وزير الأمن الإسرائيلي[1] !!

---

(١) جريدة أخبار الحوادث المصرية ، تاريخ ٧/ ١٢/ ١٩٩٥م .

وقد أعلن رئيس لجنة الشؤون المصرفية في الكونغرس الأمريكي أن مسؤولاً بالشرطة السرية الأمريكية أعرب عن اعتقاده بأن الكميات الضخمة من الدولارات المزيفة تستخدم في دعم الإرهاب في مختلف أنحاء العالم ، وقد ذكرت صحيفة واشنطن بوست نقلاً عن مجلة للمعارضة الإيرانية قولها : إن عملية التزوير تقوم بها طهران ، وتستخدم في تحويل أنشطة إرهابية[1] !!

. . . . وفي روسيا : تمّ في ٦/ ٤/ ١٩٩٩م توقيف القطب المالي الروسي (بوريس بيريزفسكي) بتهمة غسل الأموال بوساطة العائدات بالعملات الأجنبية التي يسيطر عليها جزئياً ، وكان رجل الأعمال الروسي مقرباً من الرئيس الروسي يلتسين ، لكنه خاض مواجهة مع رئيس الوزراء يغفني بريماكوف ، خسر في نهايتها كل ما حققه على الصعيد السياسي ، كما دفع المدعي العام الروسي يوري سكوراتوف إلى تقديم استقالته للمرة الثانية ، بسبب خلافه مع الرئيس الروسي بوريس يلتسين[2] .

٧ـ جرائم أصحاب الياقات البيضاء :

تُعرف بأنها : الجرائم التي تُقترف من قبل أشخاص لهم مكانتهم العالية اجتماعياً واقتصادياً ، في معرض قيامهم بأعمالهم المهنية .

فجرائم أصحاب الياقات البيضاء هي : جرائم طبقة اجتماعية مهنية بالذات ، تستغل وضعها الطبقي للحصول على منفعة شخصية ، بوسائل غير قانونية ، ليس من السهل اكتشافها من قبل السلطات المختصة ، أو ملاحقتها من قبل الجمهور .

---

(١) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ٢٩/ ٢/ ١٩٩٦م .

(٢) جريدة النهار اللبنانية ، تاريخ ٧/ ٤/ ١٩٩٩م .

. . . وإن كون ٩٠٪ تقريباً من الأشخاص المذنبين هم من الفقراء ، مما أدى إلى الاعتقاد بأن الفقر والظروف المرافقة له هو السبب الأساس للجريمة ، إلا أن هذا لا يعني بأن أبناء الطبقة البورجوازية هم ملائكة أو صفوة مختارة ، بل إن ذلك يعود أساساً إلى أنهم يمتلكون قوة سياسية ومالية يستطيعون بها تجنب توقيفهم ومحاكمتهم!!

ففي إحدى شركات التأمين في (لوس أنجلوس) تمكن بعض العاملين فيها من استخدام نظام المعلومات المطبق ، في إيجاد عملاء وهميين مؤمَّن عليهم ، وتمكنت الشركة من بيع ٤٦ ألف بوليصة تأمين إلى شركات تأمين في إطار اتفاقيات ثنائية!!

وفي أحد البنوك الأمريكية تمكن أحد المستشارين من التوصل إلى المفتاح الثالث الألكتروني المخصص للتحويل النقدي بين البنوك ، وقام بسرقة عشرة ملايين دولار في ثانية واحدة ، وأودعها في حساب خاص باسمه في أحد بنوك سويسرا ، وبعد اكتشاف الواقعة حكم عليه بالسجن ست سنوات فقط ، وهو ما لا يتناسب مع قيمة المسروقات!!

ولا تفوتنا الإشارة إلى تورّط نيل بوش ـ نجل الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش ـ في بعض الفضائح المالية لمؤسسات الادخار والتسليف في الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك خلال فترة عضويته في مجلس إدارة شركة سيلفاردو للصيرفة والادخار والتسليف في دنغر كلورادو التي تعرّضت للانهيار ، واضطرت إلى إجراء تسوية بشأن ديونها بلغت ٤٩,٥ مليون دولار أمريكي!

وفي روسيا كشف المدعي العام السابق يوري سكوراتوف ، الذي يجري التحقيق معه بتهمة استغلال السلطة ، أنه يملك معلومات عن شخصيات روسية معروفة تغذي حسابات لها في سويسرا من أموال قذرة ،

كما نقلت وكالة إنترفاكس عن المدعي العام أنه كتب استقالته تحت الضغط بعد لقائه الرئيس يليتسين بتاريخ ١٨/ ٣/ ١٩٩٩[١]!!

وتظهر خطورة جرائم أصحاب الياقات البيضاء في مجال تبييض الأموال ، من خلال القدرة على إخفاء أو تمويه مصدر الأموال ، أو المداخيل الناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من إحدى الجرائم .

٨ ـ جرائم السياسيين : Poleticans Crimes :

ترتبط عملية تبييض الأموال بالفساد السياسي ؛ الذي يقترن باستغلال النفوذ ، لجمع الثروات الطائلة ، ثم تهريب الأموال إلى الخارج للقيام بغسلها وعودتها مرة أخرى في صورة مشروعة ، أو استخدام الأموال في صورة مقتنيات عينية أو عقارات ، أو ذهب أو أوراق مالية . . . إلخ .

فهناك بعض السياسيين الذين يستغلون مناصبهم بطريقة غير مشروعة ، إذ يعمدون إلى استعمال سلطتهم لتحقيق مآرب شخصية من أجل مصالح خاصة تحت ستار المصلحة العامة ، وهناك العديد من الجرائم السياسية التي ارتكبت في العالم ، وكانت مصدراً لتبييض الأموال ، أشهرها :

في فرنسا : من أشهر حالات تبييض الأموال المرتبطة بالفساد السياسي ، حالة الآن جوبييه ـ رئيس وزراء فرنسا السابق ـ حيث وجه إليه الاتهام بالحصول على شقة له ولأسرته بإيجار منخفض ، مملوكة لبلدية باريس ، وذلك عندما كان مديراً للمالية ، وأجرى فيها إصلاحات ، دُفعت تكاليفها من أموال البلدية ، أي من الضرائب المحصلة من المواطنين ، وقد توقف إجراء التحقيق معه بعد نقل أسرته إلى فندق

---

(١) جريدة النهار اللبنانية ، تاريخ ١٧/ ٤/ ١٩٩٩م .

مخصص للوزراء ، وكذلك حالة بيير يغوفوا ـ رئيس وزراء فرنسا الأسبق ـ حيث حصل على قرض دون فوائد من رجل أعمال حكم عليه بالسجن بعد ذلك بتهمة الفساد ، وقد انتهت هذه المشكلة بانتحار بيير يغوفروا[١] ! !

وفي الأرجنتين : تورط بعض أقارب الرئيس كارلوس منعم في عملية تبييض أموال المخدرات ، وبعد اكتشاف الأمر اضطر الأقارب ـ وهم من كبار رجال الدولة ـ إلى التخلي عن مناصبهم[٢] ! !

في اليابان : من أشهر الفضائح السياسية فضيحة رئيس الوزراء السابق هوسوكاوا الذي استطاع تحقيق أرباح بلغت قيمتها ٢٠٠ مليون ين ياباني ، عن طريق بيع ١٩٩ سهماً من إجمالي ٣٠٠ سهم من شركة : Union- Telegraph and Telephone Group سنة ١٩٨٧ ، أما باقي الأسهم وقدرها ١٠١ فما زالت لدى زوجته ، حيث كان هوسو قد حصل على جميع أسهم الشركة بناءً على نصيحة بعض المستشارين التجاريين له بتاريخ ١٩٨٦/١٠/٤ ، وبعد اكتشاف هذه الفضيحة المالية تقدم باستقالته ، وأعلن استعداده للمثول أمام البرلمان الياباني ، وقد تردّدت بعض الأخبار حول قيام هوسوكادا بتحويل معظم هذه الأرباح إلى الخارج عبر البنوك المحلية والعالمية[٣] .

. . . وفي فلسطين المحتلة (إسرائيل) : تمكن مريدور ـ وهو قائد الـ ATL : المنظمة العسكرية لإسرائيل ـ قبل عام ١٩٤٨ من الاستيلاء على أموال صندوق المنظمة ، وترك رئاستها لمناحيم بيغن ، وبعد إعلان قيام دولة إسرائيل ازداد نفوذ مريدور ، وأمكنه استيراد اللحوم من الحبشة

---

(١) مجلة الكويت ، تاريخ أول حزيران ١٩٩٦م : ١٦ـ١٧ .
(٢) جريدة العرب القطرية ، تاريخ ٧/ ٢/ ١٩٩٦م .
(٣) جريدة مصر ، تاريخ ١٥/ ١٢/ ١٩٩٥م .

بحماية من الحكومة ، حتى تولى منصب الوزير الأعلى لشؤون الاقتصاد عام ١٩٨٧ ، واستطاع استغلال هذا المنصب في الحصول على قروض ميسرة من الحكومة ، بلغت ٤٠٠ مليون شيكل إسرائيلي ، لشراء سفينتين وعوامة لتصنيع الأسماك ، واستطاع أيضاً تأسيس الشركة البحرية لشحن الفاكهة بالاشتراك مع القبطان بيريز سليل ـ أحد أفراد إحدى العائلات العريقة وصهر عازار وايتسمان وزير الدفاع الإسرائيلي الأسبق ـ وقد استغل مريدور مصاهرته لبنحاس سابير وزير المالية الإسرائيلي الأسبق في الحصول على كفالة الحكومة لبناء سفن للشركة البحرية ، ووضع رأسمال بنك إسرائيل في خدمة مريدور ، واستطاع كذلك النصب على بنك دي لكومرس كونتنتال السويسري ، والحصول على قرض قيمته ٢,٥ مليون دولار ، بضمان أسهم شركته التي هبطت أسعارها في السوق ، مما أدى ذلك إلى ضياع أموال البنك[١]!!

وحُكم على زعيم حزب شاس الديني المتشدد الحاخام أرييه درعي بالسجن أربع سنوات بعد إدانته بالفساد وإساءة الأمانة والاختلاس ، ويُعتبر درعي الحليف الرئيسي لرئيس الوزراء السابق بنيامين نتانياهو ، وجاء في حيثيات الحكم أن تقاضي الرشاوي كان نمطاً راسخاً لدى درعي ، وأسلوب حياة ، مما شكل خطراً كبيراً على الدولة والمجتمع ، وأن التعامل برحمة مع مثل هذه القضايا يؤذي المجتمع .

... وفي إيطاليا : حكمت إحدى محاكم مدينة بالمي الإيطالية بالسجن ثلاث سنوات ونصف على جياكومو مانسيني ـ الرئيس السابق للحزب الاشتراكي الإيطالي ـ وذلك لاتهامه بالتورط في العلاقات مع المافيا وعصابات الجريمة المنظمة ، عندما كان في السلطة في ائتلافٍ مع

---

(١) جريدة مصر ، تاريخ ١٥/١٢/١٩٩٥م .

الحزب المسيحي الديمقراطي إبان حقبة السبعينيات ، ويُعتبر هذا الحكم أول إدانة لأحد رموز الحرس السياسي القديم في إيطاليا ، بالتورط في علاقات إجرامية مع المافيات وعصابات الجريمة المنظمة[١] .

. . . وفي الباكستان : قضت محكمة روالبندي بتاريخ ١٥/ ٤/ ١٩٩٩ بسجن رئيسة الوزراء الباكستانية بنازير بوتو وزوجها رجل الأعمال علي زارداري بالسجن خمس سنوات وبغرامة قيمتها ٨,٦ مليون دولار بعد أن اتهما بالفساد ، كما قضت المحكمة بعدم أهلية بوتو لتولي منصب عام ، وبمصادرة أملاكها الواسعة[٢]!!

. . . . وفي ماليزيا : أُلقي القبض على وزير المالية السابق أنور إبراهيم بتهمة الفساد التي أدين بها ، وحُكم عليه بالسجن والغرامة[٣] .

. . . وفي بريطانيا : حُكم على كينيت بيست ـ وهو نائب في مجلس العموم ـ عام ١٩٨٩ بالسجن لمدة أربعة أشهر ، خفضت إلى غرامة قدرها ٤٥٠٠ جنيه استرليني ، كما استقال من عضوية مجلس العموم البريطاني ، وذلك بسبب الحصول على أسهم في شركة بريتش تليكوميو نيكيشن عام ١٩٨٤م تزيد قميتها على قيمة الأسهم التي يمتلكها في الشركة بأسماء وهمية ، وذلك عندما اتجهت الحكومة البريطانية إلى خصخصة هذه الشركة[٤]!!

هذا بالإضافة إلى الاتهام الذي وجهه النائب العمالي بيتر برادلي إلى حزب المحافظين بأن تمويله يتم عن طريق تبييض أموال المخدرات!

---

(١) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ١٥/ ٥/ ١٩٩٦م .
(٢) جريدة النهار اللبنانية ، تاريخ ١٦/ ٤/ ١٩٩٩م .
(٣) جريدة النهار ، تاريخ ١٤/ ٤/ ١٩٩٩م .
(٤) جريدة الأهرام المصرية ، تاريخ ١٣/ ٨/ ١٩٩٩م .

كما نشرت صحيفة التايمس البريطانية عن تعرض النائب المحافظ ووزير الخزانة في حكومة الظل مايكل اشكروفت لتحقيق دولي من الوكالة الأمريكة DEA عام ١٩٩٤م ، بعد الاشتباه بأنه يتاجر بالمخدرات انطلاقاً من بيلز ـ هندراوس سابقاً ـ .

كما أن الرئيس المؤسس لمجموعة B.H.I والذي قام بتأسيس المصرف المركزي في بيلز متهم أيضاً بتبييض أموال ـ الجريمة المنظمة ـ وإيداع المبالغ في مصرف بيلز عام ١٩٩٢م[١] .

. . . وفي إيران استطاع شاه إيران محمد رضا بهلوي ، تهريب عشرات المليارات من الدولارات إلى بنوك أوربية وأمريكية ، وذلك من حصيلة الفوائض البترولية الكبيرة المتراكمة لدى إيران ، وكان الشاه يحصل من شركة البترول الوطنية على رشوة بقيمة ألف مليون دولار سنوياً ، ولا يزال جانب كبير من هذه الأموال مجمداً في البنوك الأجنبية منذ قيام الثورة الإسلامية في إيران عام ١٩٧٩ وحتى الآن ، وقد بلغت قيمة الأموال المهربة في عهد الشاه عشرين مليار دولار!!

ولم تقتصر عملية التهريب على الشاه وحده ، بل شاركته في هذه العملية الحاشية المحيطة به من المسؤولين والسّاسة ، لدرجة أن سكرتيره الخاص أمكنه اختلاس ٧٠ مليون دولار في يوم واحد ، أثناء تواجده في المنفى بالقاهرة ، مدعياً أنها فُقدت منه ، مما جعل الشاه يحزّ على أسنانه غضباً ، ويقول : كيف يختفي سبعون مليون دولار ؟ هل اختفت في المجاري ؟ . . . ولم تظهر تلك الأموال حتى الآن[٢]!!

. . . وفي العراق : يقدر بعض المراقبين أن ثروة الرئيس العراقي

---

(١) جريدة النهار اللبنانية ، تاريخ ١٣/٨/١٩٩٩م .

(٢) زيارة جديدة للتاريخ ، محمد حسنين هيكل : ٣٧٦ .

ـ السابق ـ صدام حسين المهربة إلى الخارج تبلغ حوالي عشرة مليارات دولار ، موزعة بين مئة بنك وشركة على مستوى العالم ، ويدير هذه الأعمال أخوه برزان التكريتي ، المقيم في جنيف بسويسرا منذ عام ١٩٨٩ ، ويجري هناك العديد من الاتصالات مع تجار السلاح وعملاء المخابرات العراقية ومافيا التهريب .

وتشير تقديرات الخبراء والمراقبين إلى أن عدي بن صدام حسين ، كان يحصل على دخل إضافي قدره مليون دولار من صفقات البترول السرية ، التي يتم تهريبها عبر الحدود مع تركيا ، بالإضافة إلى الاتجار في السوق السوداء للسلع الغذائية الضرورية ، منذ فرض الحظر الدولي على العراق عام ١٩٩١م حتى الآن ـ أي حتى سنة ٢٠٠٣[١] ـ !!

. . . وفي مصر : لعل أشهر موضوعات الفساد السياسي وتبييض الأموال هناك هي تلك العمليات المرتبطة بمكتب عبد الحكيم عامر ـ الرجل الثاني بعد عبد الناصر في مصر في ذلك الوقت ـ ، فقد استطاع عامر استغلال ظروف حرب اليمن في الستينيات ، للحصول على دخول غير مشروعة من عمليات التهريب والسمسرة والوساطة والرشوة . . . إلخ .

وكان ذلك من خلال عصابة في إدارة الشؤون العامة للقوات المسلحة ، كانت تصدر أذونات صرف وهمية ، وتستولي عليها ، ثم تبيعها للتجار اليمنيين !!

وأوضحت التقارير أن قائد القوات المصرية في اليمن سابقاً كان يمتلك عام ١٩٧٠ شركة كبيرة للاستيراد والتصدير ، لها فروع رئيسية في كل من اليمن ومصر !

---

(١) جريدة أخبار اليوم المصرية ، تاريخ ١٦/ ٩/ ١٩٩٥م .

هذا بالإضافة إلى عمليات الفساد السياسي وتبييض الأموال المرتبطة بعصمت السادات ـ شقيق الرئيس السابق أنور السادات ـ ، وقد كان عصمت عاملاً بسيطاً في الإسكندرية ، ثم نجح في استغلال اسم ونفوذ شقيقه ، في الحصول على الأموال التي أُودعت في البنوك الاستثمارية ، التي أنشئت في مصر في ظل الانفتاح الاقتصادي ، الذي بدأه أنور السادات عقب حرب تشرين عام ١٩٧٣ ، بصدور قانون ٤٣ لعام ١٩٧٤ المتعلق باستثمار رأس المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة ، وأصبح عصمت السادات من أصحاب الملايين خلال فترة وجيزة ، وكذلك الحال بالنسبة لأولاده وزوجاته ، الذين استطاعوا تكوين عدة شركات من خلال الصداقات والعلاقات الوثيقة مع كبار الشخصيات والوزراء والمسؤولين في القطاع العام[١]!!

وقد أصدر المدعي العام الاشتراكي قراره بالتحفظ على أموال عصمت السادات وأولاده ، حيث أشارت بيانات الجرد الأولية أن قيمة هذه الثروة لا تقل عن ١٨٠ مليون جنيه[٢]!!

وتجدر الملاحظة أن الرئيس السادات شارك في بعض الشركات ، مع بعض أقطاب الرأسمالية الطفيلية ، في بداية سنوات الانفتاح الاقتصادي ، وعندما أُثيرت قضية طائرات البوينج ، كان السادات طرفاً فيها مع وزير الطيران ووزير الاقتصاد السابقين ، وبرَّأت المحكمة هذين الوزيرين من تهمة الإهمال الجسيم ، ولكن جريدة Washington post أوضحت في أحد أعدادها الصادرة بعد توقيع الصفقة ، أن مبالغ عمولات صفقة الطائرات

---

(١) قضية عصمت السادات ، عبد الله إمام ، في مجلة روز اليوسف عام ١٩٨٣ : ٤١ .

(٢) الأوراق الاقتصادية ، محمود سالم : ٣٦ .

أودعت في حسابين سريين في سويسرا ، أحدهما وضع فيه ٨ ملايين ، والآخر وضع فيه ٦٥٠ ألف دولار[١]!!

هذا بالإضافة إلى تفشي الفساد السياسي بين أعضاء مجلس الشعب المصري المتمثل في الاختلاس ، والرشوة ، والاستيلاء على المال ، والتهرب من سداد الضرائب والجمارك .

وإلى جانب الجرائم المذكورة ، هناك العديد من الجرائم التي تؤدي إلى الحصول على أموال ضخمة تبحث عن ملجأ لها ، وبالتالي يلجأ أصحابها إلى البحث عن وسائل شرعية من أجل إخفاء مصدرها ، ومن هذه الجرائم تلك المتعلقة بالسلاح ، والخطف ، وتهريب الأموال ، والسرقة ـ خاصة سرقة السيارات ـ والاحتيال ، والمراباة ، والميسر ، والإرهاب ، ونحو ذلك[٢] . . .

إذاً :

مصادر الأموال القذرة ـ غير الشرعية ـ كثيرة ، أهمها : تجارة المخدرات ، وتجارة الرقيق الأبيض ـ تهريب النساء ـ ، والإنفاق العسكري في بعض الحالات ، والفساد السياسي والإداري ، والفساد المالي ، وتزييف العملات ـ خاصة تزييف الدولارات الأمريكية ـ وتزييف بطاقات الائتمان ، وظاهرة تهريب الأموال ، إضافة إلى الرشاوي

---

(١) خريف الغضب ، محمد حسنين هيكل : ٣٩٧ .

(٢) للتوسع في هذا الفصل يراجع : غسيل الأموال في مصر والعالم للدكتور حمدي عبد العظيم : ٤٤ـ١٧٤ ، تبييض الأموال ، نادر شافي : ١١٠ـ١٥٤ ، مقال اللواء عصام الترساوي في ملحق مجلة الأهرام المصرية ، تاريخ ٢٩/ ٥/ ١٩٩٥م ، تبييض الأموال الناتجة عن الاتجار بالمخدرات ، منى الأشقر : ٤٧ـ٦٩ ، وتهريب الأموال والسرية المصرفية أمام القضاء الجزائي : ٦٨ـ٨٨ ، إضافة إلى بعض المقالات ذُكرت في حينها .

والاختلاسات ، والتهرب من الضرائب ـ كالتهرب من ضريبة الجمارك ـ ، والفساد الناتج عن الجرائم التموينية ، وما إلى هنالك .

وما أكثر الذين يشتركون في تلك العمليات ، سواءً كانوا من جهات الساسة أو من جهات أصحاب رؤوس الأموال ، أو من جهات البنوك العالمية ـ كبنك الاعتماد والتجارة ـ ونحو ذلك . . .

* * *

الفصل الثاني

مراحل غسيل الأموال

تؤكد الإحصائيات على أن هناك أكثر من ١٢٠ مليار دولار ناتجة عن المتاجرة بالمخدرات ، تخصص سنوياً للتبييض ـ الغسيل ـ!!

وبالتالي فهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في جريمة التبييض ، منها : شراء الأشياء الفخمة الثمينة كالتحف ونحوها ، والاستثمار في القطاع السياحي ، والشيكات القابلة للتظهير ، واللجوء إلى وكالات السفر ، واستعمال بطاقات الائتمان ، والتجارة البحرية ، وإنشاء الشركات الوهمية ـ الورقية ـ ، وأندية القمار ، والتبييض عبر المصارف ، والتحويلات من المغتربين ، وإنشاء المؤسسات المالية ، والفوترة المزدوجة ، والمضاربة البورصية ، وتقنية الاعتماد المستندي ، والتحويل التلغرافي للأموال ، والحوالات البريدية ، واللجوء إلى مكاتب السمسرة والوساطة ، والتواطؤ المصرفي ، وإنشاء المؤسسات الإصلاحية والتعليمية والخدمات الاجتماعية والمرضية ، والتبييض عبر الإنترنيت ، وما إلى هناك . . !!

أما المراحل التي تمرّ بها جريمة تبييض الأموال ، فهي ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : التوظيف ـ الإيداع النقدي ـ pLacment :

وهي أصعب مرحلة للقائمين بغسيل الأموال ، إذ تكون فيها الأموال

غير النظيفة عرضة لافتضاح أمرها ، وبصفة خاصة أنها تتضمن عادةً كميات هائلة من الأموال النقدية السائلة .

وتقتضي مرحلة الإيداع التخلي المادي عن النقود المتحصلة من النشاط الإجرامي أو النشاط غير المشروع ، بهدف إبعاد الشبهة عن مصدرها ، ويتم ذلك في الغالب بأسلوب بسيط ، عن طريق توظيف الأموال المشبوهة في البنوك أو في غيرها من المؤسسات المالية ، سواء في داخل البلاد أو خارجها ، وسواء بطريق فتح الحسابات ، أو الودائع ، أو شراء أوراق مالية ، وغير ذلك .

وفي خلال هذه المرحلة قد يتحقق تنظيف الأموال المشبوهة بتوظيفها داخل المؤسسات المالية ، وذلك إما بتزوير بعض المستندات ، أو إخفاء بعضها ، أو بمساعدة بعض موظفي البنك الذين يتسترون على ما يجري!

كذلك قد يقوم غاسلو الأموال باتباع طرق مبتكرة ـ خلال مرحلة الإيداع ـ بإبراز شكل مشروع للنقود ، وذلك باستثمارها في محلات المجوهرات أو غيرها ، فيما يُعرف بشركات الواجهة ، كما قد يلجؤون إلى أسلوب تحويل النقود إلى أوراق تجارية قابلة للتداول ، أو أوامر دفع .

وبهذا الأسلوب تكتسب الأموال ميزتين : فمن ناحية أولىٰ ، فالشكل المادي للورقة التجارية يمكن السيطرة عليه ، من حيث إنه يمكن وضع أو كتابة أي مبالغ في الصك ، مما يسهل حركته وانتقاله ، أكثر من الأموال النقدية .

ومن ناحية ثانية أنه يمكن بسهولة إيداع الأوراق التجارية في البنك ، وبحيث تندمج ضمن عملياته المتشعبة دون أن يستقر أو يشك أحدٌ في سلامة ونظافة العملية .

والحقيقة أن اختيار طريقة دون أخرى لتوظيف أو إيداع الأموال خلال هذه المرحلة ، يعتمد على خبرة غاسلي الأموال ، وعلى الظروف المحيطة بعملياتهم .

المرحلة الثانية : التجميع أو التعتيم أو الترقيد Empilage Layering :

تسمح مرحلة التجميع بإخفاء مصادر الأموال المعدة للتبيض ، والغاية منها هي فصل الأموال عن مصدرها المريب ، وإعطاؤها غطاءً شرعياً وشريفاً .

وتقوم هذه المرحلة على إعادة المال القذر إلى حسابات مصرفية مفتوحة باسم شركات محترمة ، وعلى هذا المستوى من حلقة التبييض يصبح المال جاهزاً للدخول في المشاريع الاقتصادية بشكل قانوني .

فعندما ينجح المبيض في وضع أمواله غير المشروعة داخل النظام المالي للدورة الاقتصادية ، ينتقل بعد ذلك من مرحلة التوظيف إلى المرحلة الثانية وهي التجميع ، فيقوم بخلق عدة صفقات مالية معقدة تهدف إلى إخفاء معالم مصدر المال ، وإبعاده قدر الإمكان عن إمكانية تتبع حركاته من أجل منع كشف منبعه غير المشروع .

وتتكون عملية إخفاء المصادر غير المشروعة من مجموعة متشعبة من القيود والعمليات المالية ، بوتيرة عالية ، وبوساطة عدد كبيرٍ من المعاملات لجعلها معقدة ، وبالتالي غامضة .

وبالتالي فهذه العمليات متعددة العناصر ، وهي تقوم على تحويل الودائع المطلوب تبييضها إلى منتجات مختلفة : أسهم ، سندات ، شراء وإعادة بيع أموال منقولة وغير منقولة ، أو التحويلات المالية الإلكترونية .

وتقوم هذه المرحلة بإشراك القطاع المالي عموماً والمصارف خصوصاً ، مع استخدام كثيف للجان الضريبية ، والأجهزة المصرفية (أوف ـ شور Off shore) ، أو البلدان التي لديها تنظيم مصرفي متساهل ، إلى ذلك تستلزم هذه المرحلة المرور بشركات وهمية أو بشركات مالية متواطئة .

وتتميز هذه المرحلة بأنها أصعب من سابقتها بالنسبة لسلطات مكافحة غسيل الأموال ، بحيث يصعب عليهم كشف كنه وحقيقة العمليات غير المشروعة ، وذلك بسبب استخدام عمليات التحويل البرقي للنقود ، والتحويل الإلكتروني ، والتي تنتقل بها الأموال بسرعة فائقة إلى بنوك خارج البلاد ، مما يصعب معه ملاحقة أو تعقب مصدرها!!

ففي إحدى القضايا الحديثة تم إيداع الأموال المتحصلة عن جرائم المخدرات في عدة بنوك ، ثم تحويلها برقياً إلى حساب سري في أحد البنوك بمدينة تامبا بولاية فلوريدا الأمريكية ، ثم إعادة تحويل تلك الأموال مرة أخرى ، مروراً ببنوك في ولاية نيويورك ، إلى بنوك في لوكسمبورغ ولندن ، حيث استخدمت في شراء شهادات إيداع ، ثم استخدمت هذه الشهادات كضمان لقرضٍ ضخم تمّ الحصول عليه في Nassau ، وبعدئذٍ تم تحويل مبالغ القرض ذاته إلى الحساب السري في مدينة تامبا ، لتأخذ الأموال دورتها مرة أخرى لتجارة المخدرات في أورجواي!!

المرحلة الثالثة ـ الدمج أو التكامل Integration :

تشكل مرحلة الدمج المرحلة الأخيرة من سلسلة التبييض ، وهي التي تسعى إلى إضفاء مظهر شرعي على الأموال غير المشروعة ، وإتاحة استخدامها بطريقة مربحة ومحترمة .

فهذه المرحلة تؤمن الغطاء النهائي للمظهر الشرعي للثروة ذات المصدر غير المشروع ، وبهذه العملية توضع الأموال المبيضة مرة أخرى في الاقتصاد بطريقة يبدو معها أنه تشغيل عادي وقانوني لمال من مصدر نظيف .

وبالتالي تقوم تقنية الدمج على إعادة إدخال المبالغ المبيضة في بيئة الاقتصاد الشرعي عبر القيام بتوظيفات مالية واستثمارات في الاقتصاد الحقيقي (القطاعات المنتجة) أو باستثمارات عقارية لاستعمال هذه المبالغ ، وكيْ لا يبقى أي أثرٍ لمصدرها الجرمي .

ثم إن مرحلة الدمج هي المرحلة الأصعب اكتشافاً ، باعتبار أن الأموال تكون قد خضعت مسبقاً لعدة مستويات من التدوير .

والواقع أن هذه العمليات بمجملها قد تمتد إلى عدة سنوات .

. . . وبعد الانتهاء من هذه المرحلة وإضفاء المشروعية على الأموال القذرة ، يصبح من الصعب جداً الكشف عنها إلا من خلال :

١ـ أعمال جاسوسية وبحث سري .

٢ـ مساعدات غير رسمية من خلال المنجرين .

٣ـ شيءٍ كبير من الحظ .

إذاً : يمكن التمثيل للمراحل الثلاثة لعملية تبييض الأموال الأساسية بهذا الشكل :

المرحلة الأولى

التوظيف

إدخال الأموال في الدورة المالية

المرحلة الثانية

التجميع

إخفاء مصدر الأموال

المرحلة الثالثة

الدمج

شرعنة الأموال[1]

* * *

(١) للتوسع في هذا الفصل يراجع : تبييض الأموال ـ مرجع سابق ـ : ١٧٧ ـ ١٨٨ ، غسيل الأموال في مصر والعالم ـ مرجع سابق ـ : ٣٣ـ٤٠ ، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال ، للدكتور جلال محمدين : ١٠ ـ ١٦ .

الفصل الثالث

أساليب غسيل الأموال وآلياته

تتم عملية غسيل الأموال بأساليب وأشكال عديدة ، تتدرج من البساطة إلى التعقيد ، وبحسب ظروف وطبيعة العملية ، ولقد كان للتكنولوجيا دورٌ خطيرٌ في تطوير الأساليب التي تستخدم لغسيل الأموال .

ولعل التهريب هو أبسط وأقدم الطرق التي استخدمها غاسلو الأموال ، كما استخدمت أساليب أخرى ، مثل شركات الواجهة ، والقيام ببعض التصرفات العينية ، واستخدام بعض الأنظمة التكنولوجية الحديثة الأخرى ، مثل التحويل عبر الإنترنت وغيرها ، وفيما يلي شرح لهذه الأساليب .

١ـ التهريب Smuggling :

كان التهريب من أبرز الأساليب التي يتم بها غسيل الأموال ، إذ يقوم المتورطون في العمليات الإجرامية بتهريب المتحصلات النقدية من جرائمهم بأنفسهم ، أو عن طريق آخر من خارج البلاد ، وكان ذلك يتم بأساليب بسيطة ، مثل إخفاء النقود الورقية في الجيوب السرّية للحقائب أو بوضعها في علب حفاضات الأطفال ، وغيرها من الطرق التي تؤدي إلى نقل الأموال خارج البلاد إما بحراً أو براً أو جواً ، بل إنه يمكن القيام بتهريب النقود بإرسالها بالبريد خارج البلاد .

ولقد حرصت أغلبية الدول على مقاومة التهريب كوسيلة لغسيل الأموال عن طريق تعزيز الرقابة الجمركية في مداخل البلاد وعلى الحدود ، وبتجريم عدم الإفصاح عما يحمله المسافر من أوراق نقدية إذا تجاوزت حدود مبالغ معينة .

فمثلاً ، ينبغي على المسافر إلى الولايات المتحدة الأمريكية أن يملأ إقراراً بمبالغ النقود التي يحملها إلى البلاد ، وذلك إذا زادت على عشرة آلاف دولار .

وعلى الرغم من أن التهريب يعدُّ أقدم وأبسط الطرق التي ابتكرها غاسلو الأموال ، إلا أنه ما زال مستخدماً على نحو واسع ، حتى في أكثر البلاد تقدّماً من الناحيتين التكنولوجية والأمنية ، كالولايات المتحدة ، إذ يقدّر حجم المبالغ التي يتم تهريبها خارج الولايات المتحدة بنحو خمسين مليار دولار سنوياً!!

ومن طرائف عمليات تهريب الأموال التي تتم في الولايات المتحدة أن نفس الأموال التي يتم تهريبها منها تعود إليها مرة أخرى ، ولكن في هذه المرة مطهرة ، إذ يقوم المهرب مثلاً بعبور حدود الولايات المتحدة إلى المكسيك ، ثم يعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة الأمريكية من منفذ قانوني ، ويعلن لسلطات الجمارك فيها عن المبالغ التي بحوزته ليكون دخوله بها قانونياً ، ثم يقوم هذا المهرب بإيداع هذه المبالغ في البنوك الأمريكية ، ولا يلتزم حينئذٍ بالكشف عن مصدر هذه الأموال أو ملء الطلب البنكي الخاص بذلك ، إذ أن دخوله بالأموال إلى الولايات المتحدة حصل بطريقة قانونية ، ثم يعمد هذا المهرب إلى التصرف بهذا المبلغ بالطريقة التي تروقه ، إما باستثمارها داخل الولايات المتحدة ، أو إعادة تحويلها بنكياً إلى بلدٍ آخر .

ولقد اتبع المهربون هذه الطريقة بنجاح بالغ ، لدرجة أنه في بلدة Brownsville بولاية تكساس والتي لها حدود مع المكسيك ، وصلت قيمة الأموال المهربة فيما بين عام ١٩٨٨ ـ ١٩٩٠ إلى ثمانية مليارات دولار ، وبلغت خسمة مليارات في مدينة Nogalos بولاية أريزونا ، ونفس الرقم الأخير يتحقق تقريباً في مدينة سان ديجو بولاية كاليفورينا!!

٢ـ التصرفات العينية :

لقد لجأ غاسلو الأموال إلى وسيلة أخرى للتمويه على المصدر غير المشروع لأموالهم ، وذلك بشراء العديد من الأشياء العينية كالذهب والمجوهرات والعقارات واللوحات النادرة ، كخطوة أولىٰ ، ثم يقومون في مرحلة تالية ببيع ما تم شراؤه ، وذلك في مقابل الحصول على شيكات مصرفية بقيمة الأشياء المبيعة ، لخطوة ثانية ، وفي الخطوة الثالثة تستخدم هذه الشيكات المصرفية في شكل حسابات مصرفية تُفتح لغاسلي الأموال في البنوك المختلفة المسحوب عليها هذه الشيكات .

بعدئذٍ يقوم أصحاب هذه الحسابات بإجراء العديد من التحويلات المصرفية ؛ عن طريق تلك البنوك المسحوب عليها الشيكات بقصد التعتيم على العمليات المشبوهة .

بل إنه زيادة في الحيطة ، وإحكاماً لحلقات التمويه ، قد يعمد غاسلو الأموال بعد إيداع حصيلة بيع الأشياء العينية لدى البنوك إلى الاقتراض من بنوك أخرى بضمان هذه الإيداعات ، ثم استخدام مبالغ هذه القروض في شراء الأسهم أو السندات ، أو أذون الخزانة ، أو المساهمة في مشروعات وطنية أو دولية ، ثم تحويل الأرباح إلى مواطنهم الأصلية ، أو إلى أي مكان آخر .

٣ـ نقل الأموال عن طريق المؤسسات المالية غير المصرفية .

ويقصد بها : تلك المؤسسات التي تشترك أو تساهم في عمليات تبادل النقود ، مثل القيام بالتحويلات البرقية للنقود ، أو صرف الشيكات ، أو بيع أوامر الدفع ، أو بيع الشيكات السياحية (شيكات المسافرين) .

ومن أمثلة تلك المؤسسات المالية : شركات الصرافة ، وشركات سمسرة الأوراق المالية ، ومكاتب شركة (أمريكان إكسبريس) لبيع شيكات المسافرين .

وتعتبر تلك المؤسسات منفذاً خطيراً لغاسلي الأموال ، بالنظر إلى كونها غير خاضعة لنفس الرقابة الصارمة التي تخضع لها البنوك .

ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً ، لم يكن هناك وإلى وقتٍ قريبٍ ، أيّ تنظيمٍ قانوني فيدرالي يحكم قيام هذه المؤسسات بالعمليات التي يكون محلها مبادلة ـ صرافة ـ أو تحويل النقود ، ومع ذلك أصبحت هذه المؤسسات خاضعة أخيراً إلى قانون سرّية المصارف لعام ١٩٧٠ وتعديلاته .

٤ـ شركات الواجهة Front companies .

قد يعمد غاسلو الأموال وبالذات في العمليات الدولية الكبرى والمنظمة ، إلى إنشاء شركات أجنبية صورية ، يُطلق عليها في بعض الأحيان Shell companies : أي الشركات الصورية ، أو شركات الواجهة Front companies ، وهذه الشركات لا تنهض بالأغراض المنصوص عليها في عقود تأسيسها أو أنظمتها الأساسية ، بل تقوم بالوساطة في عمليات غسيل الأموال غير النظيفة ، وعادةً ما يصعب تعقب النشاط غير المشروع لهذه الشركات وخاصة إذا كانت تقوم في ذات الوقت بجانب من العمليات المشروعة .

وعلاوةً على ذلك فإن هذه الشركات لا تخضع ـ في بلادٍ كثيرة ـ لنفس درجة الرقابة التي تخضع لها البنوك ، أو لإجراءاتها في العمل .

ومن صور تلك الشركات : شركات السياحة ، شركات الاستيراد والتصدير ، وشركات التأمين ، شركات محلات المجوهرات الكبرى . . . إلخ .

ويحصل غسيل الأموال عن طريق شركات الواجهة من خلال أساليب عديدة ، فقد يقوم المتورطون في عمليات غسيل الأموال بشراء الشركات الخاسرة أو التي على شفا الإفلاس أو في مرحلة التصفية (كشركات الصرافة ، أو سلسلة مطاعم ، أو سلسلة فنادق مثلاً) ، ثم يقومون بدعمها مالياً ، بغرض إقالتها من عثرتها ، وبهدف إنجاحها كخطوة لتعظيم إيراداتها المالية ؛ ليكون ذلك ستاراً على أموالهم غير النظيفة ، والطريف في الأمر ، أن تلك الشركات عادة ما تقوم بسداد كافة التزاماتها في ظل القانون الوطني التي تنشأ في ظله ، وبصفة خاصة ما يتعلق بسداد الضرائب ، حتى لا تثير الشكوك حولها أو حول ثرواتها المفاجئة ! !

ومن الصور التي تتخذها شركات الواجهة لغسل الأموال ما قد تقوم به إحدى هذه الشركات من شراء بضائع من شركة أجنبية بسعر منخفض ، والسعر الحقيقي في حساب سري للشركة الآخرى في أحد البنوك الأجنبية لدولة تفرض سياجاً محكماً على الحسابات المصرفية .

كما قد يتم غسيل الأموال من خلال توظيف الأموال غير النظيفة في شركات التأمين ، ويكون ذلك مثلاً بشراء وثيقة تأمين ذات قسط سنوي ، ولصالح شخص باسم مزيف أو باسم شركة ما ، وعلى أن يقوم من صدرت الوثيقة لصالحه بإلغائها بعد فترةً وجيزة ، مع الالتزام بالشروط الجزائية المنصوص عليها في عقد التأمين ، بسبب إنهاء الوثيقة قبل موعدها .

ثم تقوم شركة التأمين برد مبلغ قسط التأمين بأكمله إلى المؤمّن له بشيك ، أو بإرسال هذا المبلغ بناءً على طلب صاحب المصلحة إلى حسابه الخاص لدى أحد البنوك ، وبذلك تنتفي الشبهة حول عدم مشروعية هذا المال ، لأنه يجد مصدره في عقد التأمين نفسه .

وعلى جانب آخر ، فقد تنشأ شركات تأمين خارج الإقليم off shore لكي يتم استخدامها في عمليات إيداع وتوظيف وترقيد وإدماج الأموال غير النظيفة ، وبحيث تعمل هذه الشركات في ظل قوانين الدول التي لا تتطلب رقابة صارمة على أعمال شركات التأمين ، وتتولى هذه الشركات التأمين لصالح غاسلي الأموال ، وبحيث تتلقى الأموال غير النظيفة كأقساط لوثائق التأمين .

وفي الوقت نفسه تحرص هذه الشركات على خلق نظام محاسبي جيد ؛ لكي تظهر بمظهر الشرعية ، ثم يقوم غاسلو الأموال بتقديم مطالبات زائفة سبق ترتيبها مع شركات التأمين نفسها لتقوم هذه الأخيرة بدفع التعويضات التأمينية ، وبذلك تنقطع الصلة بين الأموال المشبوهة ومصدرها غير المشروع!!

ويتطلب القيام بعمليات غسيل الأموال من خلال شركات الواجهة مساعدة من بعض المؤسسات المالية ، وذلك للقيام بالتحويلات النقدية واستبدال العملات ، ولما كان القيام بذلك يصطدم بآليات العمل المصرفي بما فيها رقابة البنك المركزي ، فلقد آل القيام بهذا الدور إلى شركات الصرافة وشركات السمسرة في بورصات الأوراق المالية ، ومن خلال هذه المؤسسات غير المصرفية ، تستطيع شركات الواجهة التعامل مع البنوك الكبرى في أي مكان في العالم .

٥ـ التحويل البرقي للنقود Wire transfer .

يلجأ غاسلو الأموال إلى أسلوب التحويل البرقي للنقود ، بسبب الثغرات التي تعتري هذا النظام ، ذلك أن كثيراً من البنوك ليست أعضاءً في نظام Fedwire ، كما أن عدداً قليلاً منها عضو في نظام Chips ، وهو عبارة عن عملية غرفة مقاصة تسوية في نهاية اليوم ، ويترتب على ذلك أنه يتعين على معظم البنوك استخدام ما يعرف بنظام Swift للتصريح بإجراء المعاملات المالية برقياً ، أي استخدام نظام البنوك المراسلة لإتمام عملية التحويل ، ووفقاً لنظام سويفت ، فإن البنك الذي يقوم بتنفيذ التحويل لا يعلم الغرض من التحويل ، إذ أن البنك المصرح وحده هو الذي يقع عليه واجب التحري عن غرض العميل من هذا الاستخدام ، وعليه فإن التحويلات الصادرة من بنوك أجنبية غالباً ما تكون خالية من اسم العميل المنشىء ؛ إذ تقتصر على ذكر عبارة :

(إن عميلنا يرغب في تحويل مبلغ . . . . إلى عميلكم) .

وأدرك غاسلو الأموال أن بإمكانهم استخدام نظام التحويل البرقي لإيداع النقود لدى البنوك في الخارج ، وذلك دون الحاجة إلى الإعلان عن أسمائهم .

وبعد أن يتم إيداع النقود لدى البنوك ، يقوم هؤلاء الأشخاص بعدئذٍ بتحويلها برقياً مرة أخرى إلى حساب شركة من شركات الواجهة مثلاً يمتلكونها خارج البلاد في بلد يأخذ نظامه بالسرية الكاملة لعمليات البنوك ، ولا يسمح لأحدٍ بالاطلاع على دفاترها ، أو الكشف عن حقيقة عملاء البنك ، أو تتبع حركة الحسابات داخل البنك ، ثم تقوم شركات الواجهة بالاقتراض من أحد البنوك بضمان ما سبق إيداعه بحسابها ، وذلك بغرض إعادة الأموال مرة أخرى إلى المهربين .

كما استغل غاسلو الأموال انشغال سلطات المكافحة وتركيزها على تعقب العمليات التي تتضمن استخدام النقود المادية في تنظيف الأموال ؛ لكي يقوموا بعملياتهم المشبوهة من خلال التحويلات البرقية للنقود ، أضف إلى ذلك أن نظام التحويلات البرقية نفسه لا يسمح بالتعرف على طبيعة العملية موضوع التحليل ، وخاصة أن عمليات التحويل قد تتم عن طريق تدخل أكثر من بنك مراسل ، وبحيث لا يكون في مقدور البنك المرسل أو حتى البنك الأخير في سلسلة عملية التحويل التحري عن موضوع العملية ؛ بالنظر للسرعة الفائقة التي تتم بها عمليات التحويل البرقي للنقود ، وبما يشجع غاسلو الأموال على استخدام هذه الوسيلة لنقل أموالهم عبر المؤسسات المالية .

وعليه فإنه ينبغي على السلطات المختصة الاتصال بكل بنك تدخل في التحويل لتجميع المعلومات عن أي عملية مشبوهة ، ولا شك أن هذا أمراً غاية في الصعوبة ، خاصة وأن البنوك التي تشترك في التحويلات البرقية عادة ما تكون كائنة في أقاليم ودول مختلفة ، وعلاوة على ذلك فإن التحويلات البرقية تتم وفقاً للنموذج الذي يضعه كل بنك ، وهذه النماذج تختلف من بنك لآخر ، وبالذات فيما يتعلق بشكلها والأرقام والرموز المستخدمة Codes ، وبما يستوجب تدريب السلطات المختصة على حل الشفرة السرية التي يستعملها كل بنك ، ويزيد الأمر صعوبة أن التحويلات البرقية ، وعلى خلاف الشيكات ، يتم تسويتها بسرعةٍ فائقة ، كما أن غاسلي الأموال عادةً ما يقومون بإرسال تحويلاتهم البرقية عن طريق بنوكٍ في دول تتميز بقوانين السرية المطلقة للحسابات المصرفية ، وبذا يصبح التحري عن مصدر أو حقيقة هذه الأموال غاية في الصعوبة .

وقد يكون البنك المتلقي لأمر التحويل بنكاً صغيراً ، فيضطر إلى

الاستعانة ببنك مراسلٍ كوسيط لاستكمال تنفيذ أمر التحويل في بلد آخر ، ولا شك أن استخدام البنك المراسل يضيف صعوبة بالنسبة لسلطات مكافحة غسيل الأموال ، ويزداد الأمر تعقيداً في حالة إذا كان البنك المراسل نفسه ليس عضواً في إحدى شبكات التحويل البرقي ، إذ يضطر هذا البنك الوسيط إلى الاستعانة ببنك آخر عضو في الشبكة .

وفي الولايات المتحدة الأمريكية أدرك المشرع الأمريكي أهمية وخطورة نقل الأموال بطريق التحويل البرقي ، ففي عام ١٩٩٣م وجدها كانت تتم خلال يوم العمل الواحد ٤٠٠٠٠٠ عملية تحويل برقي chips وFedwire وبما يقدر بمبلغ واحد ونصف تريليون دولار أمريكي ، وذلك علاوة على عمليات التحويل الإلكتروني الأخرى التي تتم بطريق نظام Swift ، وهو نظام بلجيكي .

وذلك إلى جانب عمليات التحويل البرقي التي تتم عن طريق المؤسسات المالية غير البنكية ، والتي يصل حجمها إلى حوالي ١٢,٧ مليون دولار سنوياً في داخل الولايات المتحدة الأمريكية وحدها ، ويلاحظ أن عمليات التحويل البرقي تعتبر ذات جاذبية خاصة لغاسلي الأموال نظراً للسرعة الفائقة التي تتم بها ، ونظراً لتكلفتها الزهيدة ، والتي لا تزيد عن ١٨ سنتاً أمريكياً للعملية الواحدة بغض النظر عن حجم العملية أو مبلغها .

وفي ظل اللوائح المنظمة للبنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ، فإنه يتعين على البنوك الاحتفاظ بسجلات Records تقيد فيها كل عملية تحويل برقي تزيد قيمتها عن مبلغ قدره ١٠٠٠٠ دولار ، وتقرر هذا الالتزام على عاتق كل من البنك المصدر أو المنشىء للعملية ، وكذلك بنك المستفيد .

ولكن يلاحظ أن التنظيم القانوني للتحويلات البرقية تم بموجب الفصل (4A) من التقنين التجاري الموحد ، والذي لا يستلزم وضع معلومات عن المستفيد من أمر التحويل الإلكتروني للنقود ، وعلاجاً لهذا الوضع أصدر البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي في ٣ حزيران عام ١٩٩٥ تعليمات ولوائح ، وذلك للتوفيق بين اعتبارين جوهريين : تلبية حاجة السلطات المختصة في إيجاد رسائل فعالة لتعقب عمليات التحويل البرقي المشكوك في أمرها من ناحية ، والإبقاء على الكفاءة والسرعة اللازمة للعمليات المصرفية من ناحية أخرى .

وتتسم هذه اللوائح بصفة عامة بالمرونة وباتساع نطاقها من حيث المعلومات ؛ التي يتعين على البنك الاحتفاظ بها عن العميل وعن العملية ، وتستوجب هذه اللوائح من البنك المصدر ، أي البنك الذي يقبل أمر الدفع ، أن يحتفظ ببيانات العملية ، وأن يتحرى بدقة Verify كل البيانات التي تتعلق بشخصية وتحديد هوية الآمر ، سواء كان هذا الآمر عميلاً أو زبوناً دائماً للبنك ، وذلك بالتأكد من اسمه ورقم حسابه ، أو عميلاً عابراً ، وذلك بالتحقق من وثيقة هويته والاحتفاظ ببياناتها ، كما يتعين على البنك المصدر أن يرسل مع رسالة التحويل البرقي كافة المعلومات المتاحة لديه عن العميل ، وعن ظروف العملية إلى البنك المستقبل ، أو البنك الوسيط ، ولكن لا يلتزم البنك المصدر أن يتحرى أو يتأكد أو يصادق على المعلومات التي تخص المستفيد ، ومع ذلك إذا توفرت لديه هذه المعلومات ، كان عليه إرسالها مع رسالة التحويل البرقي ، ولكن يقع على بنك المستفيد واجب التحقق من شخصية المستفيد النهائي ، وذلك إلى أكبر درجة ممكنة وطبقاً للسجلات التي يحتفظ بها هذا البنك ، كما يجب على البنوك الوسيطة في العملية ، أي تلك البنوك التي تستقبل أوامر التحويل ثم تقوم بإرسالها أو نقلها مرة أخرى إلى بنك وسيط آخر أو إلى بنك المستفيد ، أن تحتفظ هي

الأخرى بسجلات كاملة عن التحويل وأن تقوم بنقل هذه المعلومات إلى البنك أو البنوك التالية في العملية ، ولكن يلاحظ أن البنوك الوسيطة ليس عليها التزام بالتحري عن صحة هذه المعلومات ، ومن الجدير بالذكر أن هذه القواعد اللائحية تسري أيضاً على المؤسسات المالية غير المصرفية ، كما تنطبق هذه اللوائح على أي عملية تحويل برقي يزيد مبلغها على ثلاثة آلاف دولار .

ولتعزيز أهمية الحصول على المعلومات المتعلقة بهوية المرسل في عملية التحويل البرقي ، فلقد ابتكر Swift نموذجاً جديداً هو(MTio3) والذي بدأ العمل به من تشرين ١٩٩٧ ، ويعمل هذا النموذج في ظل بث معين ، كما يحتوي على كل البيانات المتعلقة بالمرسل والمتلقي أو المستفيد ، كما أصدرت Swift دليل إرشادات للبنوك والمؤسسات المالية لكيفية استخدام نظام التحويلات البرقية .

٦ـ استخدام أحدث الوسائل التكنولوجية لتحويل النقود .

إن التكنولوجيا الحديثة واعدة في إحداث ثورة في الممارسات والنظم المصرفية الحالية ، ومع نجاح استخدام هذه التكنولوجيا ، تزداد بشدة فرص نجاح غاسلي الأموال في القيام بعملياتهم المشبوهة ، ومن أبرز الوسائل الحديثة في نقل وتحويل النقود :

ـ بنوك الإنترنيت .

ـ ونظام الكارت الذكي .

(أ) بنوك الإنترنيت :

ومن أهم وأخطر الوسائل التكنولوجية الحديثة ما يعرف بنظام cyberbanking أو البنوك عبر الإنترنيت ، وهي ليست في الواقع بنوكاً

بالمعنى الفني الشائع والمألوف ، إذ هي لا تقوم بقبول الودائع مثلاً أو تقديم التسهيلات المصرفية أو غيرها من العمليات المصرفية المعتادة ، ولكنها عبارة عن وسيط في القيام ببعض العمليات المالية وعمليات البيوع ، فيقوم المتعامل مع cyber banking بإدخال الشفرة السرية من أرقام أو خلافه وطباعتها على الكمبيوتر ، ومن ثم يستطيع تحويل الأموال بالطريقة التي يأمر بها الجهاز .

وهذه الوسيلة تتيح لغاسلي الأموال نقل أو تحويل كميات ضخمة من الأموال بسرعة وأمان ، فهذه البنوك تعمل في محيط من السرية الشاملة ، إذ لا يكون المتعاملون فيها معلومي الهوية ، أضف إلى ذلك أن هذه البنوك غير خاضعة لأيٍّ لوائح أو قوانين رقابية ، ويرتفع الأمر إلى أقصى درجات الخطورة إذا علمنا أن الحدود الوطنية ليست عائقاً أمام إجراء أي حجم من المعاملات المالية عن طريق هذه البنوك بطريقة فورية ودون إمكان تعقبها .

وعليه فقد أصبح القيام بمرحلتي الاندماج والترقيد لغسيل الأموال أكثر يسراً وسهولة من خلال هذه الوسيلة التكنولوجية الحديثة (أي التحويل عبر الإنترنت) إذ يتمكن غاسلو الأموال من تحويل أرصدتهم عدة مرات يومياً في أكثر من بنك حول العالم ، ومع ذلك يكون تعقبهم أو كشف أمرهم شيئاً مستحيلاً ، ومما يزيد الأمر سوءاً أن البنوك عبر الإنترنيت cyber banking يمكن أن تعمل لفترات طويلة مع الانتقال دورياً خارج الحدود الوطنية ودون أن تتوقف ، وذلك من خلال بعض الوسائل الإلكترونية السريعة ، وذلك بهدف تجنب أي ملاحقة أو افتضاحٍ لأمرها .

ولقد كان موضوع بنوك الإنترنت ـ لخطورته ـ محط اهتمام الحكومة

الأمريكية ، والتي قامت في عام ١٩٩٣ باقتراح خطة لإنشاء نظام Encryption موحد على أساس مستوى الولايات المتحدة الأمريكية يُعرف باسم clipper - chip لتعميمه على جميع أجهزة الكمبيوتر التي تقوم بنقل البيانات .

وبمقتضى هذا النظام يمكن السماح لإشارات Encreption بالمرور عبر الإنترنيت ، وبحيث تحتفظ الحكومة الفيدرالية بمفتاح لفك الشفرة للعمليات المشكوك في أمرها ، والتي تمر عبر شبكة الإنترنيت .

ولكن هذه الخطة فشلت فجأة ، وذلك لقيام شخص أمريكي بابتكار برنامج آخر يطلق عليه (بريتي جود بريفسي) أو (PGP) أو ما يمكن أن يطلق عليه بتصرف (نظام الخصوصية المحكم) وهو نظام لا يمكن لأي شخص ، ولا للحكومة الفيدرالية الأمريكية نفسها فك رموزه!

ولقد انتشر برنامج (PGP) بصورة كبيرة في جميع أنحاء العالم على الإنترنيت .

ولقد أنشأت الحكومة الأمريكية قوة عمل Task force لكي تتعامل مع هذه المشكلة وتواجهها ، ويمكن لهذه القوة التعاون والتعامل مع الهيئات الصناعية المختلفة ؛ من أجل إيجاد وسائل بديلة فعالة لفك رموز (PGP) .

ولكن لم تنجح إلى الآن مجهودات الحكومة الأمريكية في هذا الخصوص .

(ب) الكارت الذكي :

وهناك أسلوب تكنولوجي آخر حديث يعرف باسم Smart card أو الكارت الذكي ، وهي تكنولوجيا نشأت في إنجلترا ، وامتد العمل بها في الولايات المتحدة الأمريكية .

ويعتبر الكارت الذكي كثير الشبه بكارت الدين Debit card والفارق بينهما هو أن الكارت الذكي يقوم بصرف النقود التي كان قد سبق تحميلها من العميل مباشرةً إلى القرص المغناطيسي ، وذلك عن طريق ماكينة تحويل آلية Ahtomatic Transfer Machine (ATM) ، أو أي تليفون مُعدٌّ لهذا الغرض .

ويزيد الأمر خطورة أن للكارت الذكي خاصية الاحتفاظ بملايين الدولارات مخزنة على القرص الخاص بـ (chip) .

ثم يمكن بسهولة نقل هذه الأموال إلكترونياً على كارت آخر بوساطة التليفون المعدّ لذلك ، ودون تدخل أي بنك من البنوك ، وبهذا يكون نظام الكارت الذكي بمنأى عن تدخل إشراف أو مراقبة أي جهة .

ومن المتوقع أن تكون تكنولوجيا الكارت الذكي مكملة لنظام cyber banking ، وبذا تكون قد توفرت لغاسلي الأموال الأساليب المحكمة للقيام بعملياتهم المشبوهة[1]!!

* * *

(١) للتوسع يراجع : غسيل الأموال في مصر والعالم ـ مرجع سابق ـ : ٣٦ـ٥٦٥ ، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال ـ مرجع سابق ـ : ١٨ـ٣٧ ، السرية المصرفية ومشكلة غسيل الأموال للدكتور ماجد عمار : ٩٧ـ١١٥ ، مقال منشور في مجلة الحقوق بجامعة الكويت بعنوان : ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني ، عدد٣ ، السنة ٢٢ عام ١٩٩٨ ، وغيرها .